المؤتمر السادس لمنظمة المرأة العربية

"دور النساء في الدول العربية ومسارات الإصلاح والتغيير"

القاهرة: 13 - 14 ديسمبر 2016

ورقة بحثية

واقع المرأة العراقية بعد عام 2003
وسبل مشاركتها فى صنع واتخاذ القرارات ورسم السياسات الحكومية

الأستاذة/ مي حمودي الشمري

مدرس - الجامعة التقنية الوسطى

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جمهورية العراق

المؤتمر السادس لمنظمة المرأة العربية

"دور النساء في الدول العربية ومسارات الإصلاح والتغيير"

القاهرة: 13 - 14 ديسمبر 2016

ورقة بحثية

واقع المرأة العراقية بعد عام 2003 وسبل مشاركتها فى صنع واتخاذ القرارات ورسم السياسات الحكومية

الأستاذة/ مي حمودي الشمري

مدرس - الجامعة التقنية الوسطى

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جمهورية العراق

المحتويات

الكلمات المفتاحية..... 3

الفصل الأول: عموميات في نظام الكوتا للمرأة في النظم السياسية الدولية والعربية 5

المبحث الأول: منهجية البحث 7

المبحث الثاني: التمهيد للبحث 10

المبحث الثالث: المرأة في بعض الدول الأجنبية والعربية (نظام الكوتا).... 12

الفصل الثاني: واقع المرأة في جمهورية العراق 19

المبحث الأول: جمهورية العراق 19

المبحث الثاني: واقع المرأة و التعليم 20

المبحث الثالث: المرأة والقانون 21

الفصل الثالث: تحليل وتقدير نتائج الاستبانة للبحث 27

الخاتمة 36

المراجع 41

الكلمات المفتاحية

1- نظام الكوتا[1]:

نظام الكوتا أو الحصة هو نظام يستخدم لتخصيص مقاعد محددة في مؤسسة أو مجلس ما لفئة اجتماعية معينة لضمان عدالة تمثيلهم في هذه المؤسسة، وبالتالي فالكوتا النسائية يقصد بها تحديد عدد محدد من المقاعد فى المجالس التشريعية للنساء، وتطبيق هذا النظام يتطلب إلزام الأحزاب السياسية بتخصيص مقاعد لوجود النساء فى مستوياتها التنظيمية كافة، فهناك عدد محدد من المقاعد فى مجلس النواب يتم شغلها من قبل النساء، بحيث لا يجوز أن يقل عدد هذه المقاعد عن النسبة المقررة قانونياً، أى هناك حصة نسائية محددة لابد من شغلها من قبل النساء.

2 - السلطة التشريعية:

تتمثل في مجلس النواب أو البرلمان، والذي يعمل على تشريع وإصدار القوانين التي تنظم عمل مؤسسات الدولة.

3 - السلطة التنفيذية:

تتمثل في الوزارات التي تعمل على تنفيذ القوانين والتشريعات التي تصدر عن السلطة التشريعية.

4 - السلطة القضائية:

تتمثل في مجلس القضاء الأعلى الذي يتمثل في تحقيق العدالة في تطبيق القوانين ومعاقبة من يخالفها أو يتعرض تعليماتها من خلال محاكم البداءة والجنائية والاستئناف.

5 - الدستور:

يتضمن مجموعه من القوانين، تنظم بتعليمات يتم وفقها تنظيم أمور الدول سواء كانت أنظمة ملكية أو رئاسية او أميرية. (الشمري ، 2015 ،ص 78)[2]

6 - الديمقراطية (إبراهيم ،2014، 28)[3]

يقصد بها تحول الأنظمة السياسية من حالة وصفت بها كونها استبدادية إلى حالة أخرى يراد بها أن تكون ديمقراطية بإقامة أنماط من الحكم يكون فيها جميع المواطنين على قدم المساواة ويكون لهم دور في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم من الناحية المثالية، وهذا يشمل المساواة والمشاركة في عملية التنمية السياسية والاقتصادية.

(1) عجلان، مي محيي، دور المرأة في الحياة السياسية: دراسة مقارنة بين مصر والبرازيل للفترة من (2000-2015)، مركز بيروت لدراسات الشرق الأوسط، لبنان، 2015.

(2) الشمري، مي حمودي وآخرون، الحقيبة التدرسية لمادة حقوق الإنسان والديمقراطية، 2015.

(3) إبراهيم، ندى محمد، وضع المرأة في ظل العملية السياسية، بيت الحكمة، 2014.

الفصل الأول

عموميات في نظام الكوتا للمرأة في النظم السياسية الدولية والعربية

المقدمة

إن هذا البحث يتضمن أربعة فصول، حيث يتناول الفصل الأول منهجية البحث والمبحث التمهيدي ومن تجارب بعض الدول الأجنبية والعربية، أما الفصل الثاني فيتضمن واقع المرأة في العراق، ومن ثم الفصل الثالث تحليل وتقدير نتائج استمارة الاستبانة المرتبطة بالعمل والبناء السياسي، ومن ثم الاستنتاجات لفرضيات البحث، وأخيراً التوصيات التي نعتقد أنها تعمل على تعزيز نقاط القوة وتذليل المعوقات ونقاط الضعف للمرأة في العراق.

إن التطورات التكنولوجية والعلمية وتطور الموارد البشرية لصورة عامة وتمكين المرأة بصورة خاصة عملت على وجود النساء في مواقع صنع واتخاذ القرار رسم السياسات الحكومية للدول من قبل نساء أمثال إنجيلا ميركل ومايا وهيلاري كليتتون على المستوى العالمي جعل المرأة في العراق بهذه المرحلة في تشكل فرصة تاريخية من أجل تنسيق الجهود والعمل على إبراز العناصر النسوية المتميزة ، فضلاً عن أهمية تطوير صيغ التنسيق والتعاون العملي بين المنظمات الدولية والعربية والنساء في مواقع صنع واتخاذ وتنفيذ القرار لما لذلك من أهمية ، إن اهتمام المرأة العراقية بتنمية وعيها وقدراتها الذاتية مضافاً الى ذلك ايمانها بأهمية دورها في عملية بناء السلام وبناء المستقبل، أدى إلى العمل على إيجاد فرص جديدة لتمكين المرأة وتدريبها قبل تسنم المنصب مهما كان في مجلس النواب والوزارات أو القضاء والقيادات العليا باعتبارها من الأمور المؤثرة في تفعيل دور النساء وتحويلها من مجرد مؤشرات رقمية إلى حقائق واعية، وأن الوعي والمكانة الاجتماعية والعملية والعملية والتمكين الذاتي والتطوير في الحصول على شهادات عليا يتواءم مع التخصص ضمن اللجان يعطي ارتفاعاً في إعطاء نتائج صائبة وتنصب في مصلحة المجتمع العراقي بما يعزز من مكانه المرأة العراقية.

المبحث الأول: منهجية البحث

أولاً: مشكلة البحث

إن التطورات العلمية والتقنية في العالم بصورة عامة انعكس على دور المرأة في السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، ومن هنا تبدأ المشكلة بين موافق عن مشاركة المرأة وعن معارض لها ، وأن دستور 2005 منح المرأة حصة من نظام الكوتا في العراق، من هنا نتساءل ما مدى وجود المرأه وفعالية دورها من خلال نظام الكوتا في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية؟

في ضوء إشكالية البحث والسؤال الرئيسى الذى يدور حوله البحث تطرح عدة تساؤلات فرعية لإمكانية التحليل والدراسة سيحاول البحث الاجابة عنها:

1 - ما نسبة تمثيل المرأة فى العراق في السلطه التشريعية والتنفيذية والقضائية ؟

2 - إلى أي مدى نجحت المرأة فى مشاركتها فى الحياة السياسية فى العراق ؟

3 - ما أهم المعوقات التى تقف أمام تمكين المرأة فى الحياة السياسية ؟

ثانياً: أهمية البحث

تنبع أهمية البحث من خلال الوضع بعد عام 2003، والدور الذي أعطي للمرأة في مجلس الحكم الانتقالي ودستور2005 الذي أعطى حقاً للمرأة وفق نظام الكوتا، من خلال المشاركة في السلطة التشريعية (مجلس النواب)، السلطة التنفيذية في إستلام وزارات والسلطه القضائية في وظيفة القاضي من قبل امرأة، جعل دور المرأة في المجتمع العراقي يفوق الخيال في القوانين، ولكن إحباط من ناحية التنفيذ، حيث تم إلغاء وزارة المرأة التي تهتم بشئون المرأة ووزارة حقوق الإنسان التي تهتم بالعدالة والمساواة في نشر ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية.

ثالثاً: فرضيات البحث

إن الفرضية الأساسية "أن مكانة المرأة العلمية والعملية والمهنية تحدد مدى قدرتها على صنع واتخاذ القرار ورسم السياسات".

أ - **الفرضية الأولى:** لا توجد علاقة بين ارتفاع مكونات المرأة العلمية والتطويرية في زيادة قدرتها على اتخاذ القرار في البرلمان.

ب - **الفرضية الثانية:** "توجد علاقة بين حصول المرأة على شهادة عليا مع التخصص وازدياد قدرتها على صنع واتخاذ القرار في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية".

ج - **الفرضية الثالثة:** "توجد علاقة بين ارتفاع مكانة المرأة الاجتماعية وازدياد قدرتها على إتخاذ القرار في ضمن البناء السياسي".

د - **الفرضية الرابعة:** "لا توجد معوقات ذات صلة بمكانة المرأة الاجتماعية تحد من ازياد قدرتها على اتخاذ القرار السياسي".

رابعًا: حدود البحث

المؤشر	العنوان
المكانية	جمهورية العراق- مجلس الحكم الانتقالي، النواب والوزارات ومنتسبو بعض الوزارات التعليم، الصحة.
الزمانية	2016
الموضوعية	واقع المرأة العراقية بعد عام 2003 وسبل مشاركتها في صنع واتخاذ القرارات ورسم السياسات الحكومية

خامسًا: أساليب جمع البيانات

الكتب والبحوث والدراسات والتقارير الدولية والعربية والوطنية، الإحصاءات الصادرة عن الأمم المتحدة، مركز المرأة، الجهاز المركزي للإحصاء في العراق، استمارة استبانة، التحليل وفق نظام SPSS في تحليل وتقدير نتائج الاستبانة.

سادساً: المنهج الوصفي (عجلان، 2010،ص 11)

إن البحوث الوصفية تهدف إلى وصف ظواهر أو أحداث أو أشياء معينة وجمع الحقائق والمعلومات والملاحظات عنها ووصف الظروف الخاصة بها وتقرير حالتها كما توجد عليه في الواقع. وتشمل البحوث الوصفية أنواعاً فرعية متعددة تشمل الدراسات المسحية ودراسات الحالة. وفي كثير من الحالات لا تقف البحوث الوصفية عند حد الوصف أو التشخيص الوصفي، وتهتم أيضاً بتقرير ما ينبغي أن تكون عليه الأشياء والظواهر التي يتناولها البحث، وذلك في ضوء قيم أو معايير معينة واقتراح الخطوات أو الأساليب التي يمكن أن تتبع للوصول بها إلى الصورة التي ينبغي أن تكون عليه في ضوء هذه المعايير أو القيم. فيعتمد المنهج الوصفي على تفسير

الوضع القائم، أي ما هو كائن وتحديد الظروف والعلاقات الموجودة بين المتغيرات. كما يتعدى المنهج الوصفي مجرد جمع بيانات وصفية حول الظاهرة إلى التحليل والربط والتفسير لهذه البيانات وتصنيفها وقياسها وإستخلاص النتائج منها، والمتتبع لتطور العلوم يستطيع أن يلمس الأهمية التي احتلها المنهج الوصفي في هذا التطور، ويرجع ذلك إلى ملاءمته لدراسة الظواهر الاجتماعية، لأن هذا المنهج: يصف الظواهر وصفا موضوعيا من خلال البيانات التي يتحصل عليها باستخدام أدوات وتقنيات البحث العلمي.

سابعًا: الدراسات السابقة

1- تناولت أطروحة الدكتوراه للطائي عن المكانة الاجتماعية للمرأة ومدى تأثيرها في اتخاذ القرار للمرأة التي تعمل في السلطات الثلاث ، لما له تأثير في تمكين المرأة وتشجيعها على الحصول على شهادات علمية، أعطت أهمية كبيرة إلى الصفات الشخصية للمرأة حيث لها القدرة على التأثير في صنع واتخاذ القرار دراسة ميدانية لمحافظة بغداد فقط. (الطائي، 2010، 14)[4]

2- الجبوري من خلال دراستها عن انعكاسات الواقع السياسي على الأداء البرلماني للمرأة العراقية، حيث تركز على الأداء البرلماني للمرأة في العراق ودورها التمثيلي المنوط بها، وليس التركيز على عدد البرلمانيات المشاركات زياده أو نقصان. (2،2011، ص 283)[5]

3- الزوبعي من خلال بحثها حقوق المرأة بين الشريعة، الاسلامية والقانون الوضعي حيث إن الشريعة لاتعطي الحق للمرأة في تسنم مراكز القضاء، في حين الدساتير العالمية والعربية والعراق يسمح بذلك، وتم في العراق تسنم المارة للقضاء بواقع (2%). (3، 2011، ص83)[6]

4- حمزة من خلال دراسته (تمكين المرأة العراقية تقاطع الوسائل والغايات)، حيث وضح أن المرأة قد انتهكت حقوقها من خلال الاختطاف والقتل والتعذيب وجذبت للارهاب ولكن هناك حقائق على النقيض هي مشاركة المرأة العراقية في منظمات المجتمع المدني، مجلس النواب الوزراء والإدارات العليا للدولة،

(4) الطائي، آلاء عبدالله، المرأة واتخاذ القرار الاجتماعي دراسة ميدانية في مدينة بغداد، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، العراق، بغداد ، 2010.

(5) الجبوري ، نظلة أحمد ، انعكاسات الواقع السياسي على الأداء البرلماني للمرأة العراقية ، بيت الحكمة ، قسم الدراسات السياسية ، 2011 ، 283.

(6) الزوبعي، بشرى محمود، حقوق المرأة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، 2011.

تعاظم أعداد النساء في المدارس والجامعات، زيادة مشاركة المرأة في ميزانية الأسرة. (4، 2011،ص 137)[7]

5- عجلان 2015، حيث أعدت دراسة مقارنة بين المرأة المصرية والمرأة في البرازيل من خلال السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، وكان الاهتمام بوسائل الإعلام في البرازيل والتنشئة المتساوية في المجتمع بين المرأة والرجل عكس جمهورية مصر العربية التي اهتمت بوسائل الاعلام في عرض قضايا المراة وتذليل الصعوبات وإبراز نقاط القوة، بينما الفرق في المجتمع المصري هو مجتمع ذكوري. (5، 2015، ص 45)[8]

المبحث الثاني: التمهيد للبحث

أعطيت أهمية كبيرة للمرأة في العراق، بعد التغيير في 2003 مما جعلها تتقلد مناصب جديدة منها:

1 - الانتخابات والمشاركة والتصويت والترشيح كما في المادة (94) من الدستور العراقي تشير إلى حق المرأة العراقية بالمشاركة السياسية من خلال اعتماد نظام (الكوتا) بنسبة لا تقل عن ربع مقاعد مجلس النواب من دستور 2005، في الدورة الحالية لمجلس النواب(87) امرأة من مجموع (325) نائباً، ولم يقتصر الاجتثاث على الرجال فقط بل شمل عدداً من النساء اللواتي رشحن للانتخابات بحسب قرارات هيئة المساءلة والعدالة أن عدد النساء اللواتي رشحن لمجلس النواب وشملن بإجراءات المساءلة والعدالة وصلن إلى (24) امرأة.

2 - وجود المرأة في مراكز صنع القرار ارتفع بعد عام 2003 إذ بلغ عددهن 342 امرأة في مختلف الوزارات، وكانت (6) وزيرات في الدورة السابقة أما الآن فقط وزيرة واحدة هي الصحة (1)، وكيلات وزارات (8)، مستشار ومفتش عام (33)، الخبيرات (215)، مدير عام (86)، مجالس المحافظات (194) امرأة مقابل (550) رجلاً.

3 - إن تولي المرأة منصب القاضية إيجابيات اجتماعية ومهنية من خلال تقييمها للقضايا الاجتماعية وتطبيقها على وفق القانون. فهو منصب يمنحها القدرة علي مساعدة النساء في البوح بالكثير من التفاصيل وبالتحديد في العلاقة الشخصية بين المرأة والرجل، ولذلك أبدعت المرأة القاضية في مجالات الأحوال

(7) حمزة، كريم محمد، تمكين المرأة العراقية تقاطع الوسائل والغايات، بناء المرأة ...بناء العراق، العراق، بغداد 2011.

(8) عجلان، مي محيي، دور المرأة في الحياة السياسية: دراسة مقارنة بين مصر والبرازيل للفترة من (2000-2015)، مركز بيروت لدراسات الشرق الأوسط، لبنان، 2015.

الشخصية ومحاكم الأسرة، النساء القاضيات يبدعن في محاكم الأحداث لأنهن أكثر قدرة على الإحساس بالقضايا الإنسانية للطفولة والأحداث والمراهقين. مما يسهم في تصحيح المسار للقضايا وطرح هذه المشاكل أمام المختصين وإيجاد الحلول فيعتبر هذا خدمة للمجتمع، وتبلغ نسبة القاضيات (2%) من القضاة تم اختيارهن حسب الكفاءة من خلال إجراء امتحان تنافسي .

الإيجابيات

من خلال تناغم الفقرات أعلاة تم التوصل إلى شيئ مهم في حياة المرأة في العراق من خلال المصادقة على الفقرة (16) من اتفاقية سيداو الدولية التي تنص على منح المرأة المتزوجة من أجنبي الجنسية لأبنائها، مما جعل تفعيل بعض القوانين التي كانت غير مصادق على بعض فقراتها من قبل 2003، العمل وفق القرار 1325 الصادر عن الأمم المتحدة، إنشاء مراكز الشرطة المجتمعية في مراكز الشرطة التي تهتم بالمرأة وتدار من قبل نساء من أجل تشجيع النساء للحصول على الحماية والرعاية القانونية الصحيحة بصورة مجانية مدعومة من الحكومة.

الصعوبات التي تواجهها المرأة العراقية

لعل الحديث عن صعوبة المرحلة التي يجتازها العراق بالنسبة لكل العراقيين قد تكون مضاعفة بالنسبة للمنشغلين بالشأن السياسي وبالتاكيد الأمر مضاعف لمرة أخرى بالنسبة للنساء فتردي الأوضاع الأمنية حدد من حركة السياسيين وأثر على الأداء.

العادات والتقاليد وطبيعة الثقافة الذكورية، وعدم تعود المجتمع على رؤية النساء في مواقع صنع القرار فغالباً مايوجه سؤال عما أنجزته النساء رغم أن إنجازات الرجال كانت هي الاخرى محدودة بل إن الأداء السياسي بمجمله كان محدوداً.

التوجهات التي باتت واضحة يوماً بعد آخر بصدد الشك في جدوى مشاركة النساء، وتستخدم الحجج المختلفة حول موقف الدين أحيانا والأعراف أحيانا اخرى وكل ذلك بهدف إضعاف مشاركة النساء في العملية السياسية، ولم تسهم الأحزاب السياسية في تطوير كوادرها النسائية وتأهيلها لتولي المواقع القيادية، كما تعمد القيادات الحزبية العراقية إلى إبعاد الكوادر النسائية عن دائرة القيادة الحزبية ودائرة صنع القرار المهم والحيوي.

المبحث الثالث: المرأة في بعض الدول الأجنبية والعربية (نظام الكوتا)

كان للأمم المتحدة فضل الريادة في عقد المؤتمرات الدولية في الفترة من 1975-1995 (مؤتمرات المكسيك وكوبنهاجن ونيروبي وبكين)، والتي اهتمت بمناقشة قضايا المرأة وطرح الحلول لتنشيط المبادرات النسوية ولإنهاء الأوضاع التي تعوق حركتهن، وقد بلغ ذلك حدا اتخذت معه الأمم المتحدة من تلك الفترة عقداً عالمياً للمرأة، وارتأت فيه ضرورة الوصول بتمثيل المرأة، في البرلمانات الوطنية إلى نسبة لاتقل عن (30%) كحد أدنى.

إضافة إلى ما سبق لابد من التأكيد على أن دعم عملية التحول الديمقراطي، وترسيخ الديمقراطية هو العنصر الأكثر حسماً في تطوير أداء المرأة، وزيادة مستوى المشاركة السياسية لها، والواقع أنه إذا كانت السياسة تعني التوزيع السلطوي للقيم، فإن مزيداً من إشراك المرأة في مراكز صنع القرار والسياسة يعطي أهمية خاصة في الدول النامية، لأنه محور عملية التنمية لهذه المجتمعات التي تحتاج الى تمكين المرأة في المجالات كافة (تكافؤ الفرص في الحصول على العمل، التعليم، الزواج، الميراث، تساوي الأجور بين الرجال والنساء ...).

توجد دراسة قيمة أعدها الاتحاد البرلماني الدولي عام 1992في موضوع النساء والسلطة والسياسة، وردت الإشارة إلى أن التشريع الداخلي لكل الدول تقريباً يؤكد على حق المرأة في الترشيح والانتخاب، وبدون أي تمييز عن الرجل.

وعلي الرغم من ذلك لا تزال النساء يعانين من التفرقة والتمييز في غالبية المجتمعات للعديد من الأسباب الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ومن هنا كانت التوصية بتبني مفهوم التمييز الإيجابي والذي مؤداه أن تعطى النساء نوعاً من المساعدة المؤسسية- ضمن غيرها من المساعدات- للتعويض عن التمييز الفعلي الذي يعانين منه، على أن يكون ذلك بصورة مؤقتة حتى يتم تحقيق التوازن العادل بينهن وبين الرجال، ولقد سبق بروز هذا المفهوم في الاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والصادرة عام 1979.

وهناك عدة اعتبارات مساندة لتطبيق نظام الكوتا في المجالس المنتخبة هي:

أ- اعتبار العدالة: فعدد النساء في أي مجتمع يقترب من النصف، إن لم يكن يزيد في بعض الحالات، ولذلك يرى أنصار هذا النظام أنه ليس من العدالة في شيء أن يحرم نصف المجتمع من التمثيل في المجالس النيابية على كل مستوياتها.

ب- اعتبار تمثيل المصالح الذي ينطلق من تصور النظام السياسي باعتباره ينقسم إلى جماعات ذات مصالح متباينة، وأن دور الهيئات النيابية هو إفساح المجال للتعبير عن هذه المصالح، وإيجاد السبل الخاصة بالتوفيق بين هذه المصالح.

ج- الاعتبار الثالث: هو القيمة الرمزية لتمثيل المرأة في المجالس النيابية صيانة وتعزيزاً لكرامة المرأة.

د- إن تخصيص مقاعد للنساء في المجالس النيابية يعطي نموذجا للمشاركة السياسية جديراً بالاقتداء يكمن بدوره في زيادة المشاركة السياسية للنساء.

وهناك عدة أساليب لتطبيق نظام تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل الانتخابية:

- من خلال نص دستوري ينص على تخصيص نسبة لتمثيل المرأة في المجالس واللجان الانتخابية في البرلمان والأحزاب والحكومة.

- من خلال القوانين الانتخابية التي تخصص نسبة تصل إلى (25%)، (30%) أو (40%) تمكين المرأة من الوصول إلى منصب انتخابي من خلال تبني الأحزاب السياسية لنظام تخصيص مقاعد للمرأة.

أولاً: التجارب الأجنبية[9]

1- التمثيل السياسي للمرأة في الدول الاسكندنافية

رغم تعدد وتعقد الأنظمة الانتخابية، إلا أن نظام التمثيل النسبي هو النظام السائد حالياً في الدول الاسكندنافية بأشكال مختلفة، فهو الأكثر استجابة وشفافية للتطورات المجتمعية والسياسية، على العكس من نظام الأغلبية المطلقة ذي العضو الواحد لكل دائرة والمنتشر في بعض دول أوروبا كبريطانيا، ففي النرويج يوجد نظام التمثيل النسبي حسب القوائم الحزبية، وتتنافس الأحزاب على 165 مقعداً، ويتم انتخاب 157 عضواً بالقائمة الحزبية إلى جانب ثمانية مقاعد تخصص للمعوقين، وفي الدنمارك تعتبر القائمة الانتخابية والتمثيل النسبي هما الأساس، ويتنافس المرشحون على حوالي 179 مقعداً، وفي فنلندا يوجد نظام التمثيل النسبي حسب القوائم الحزبية، ويتنافس الأعضاء على مائتي مقعد، وفي أيسلندا تتنافس القوائم الانتخابية على ثلاثة وستين مقعداً، بينما تتنافس القوائم الانتخابية على حوالي 349 مقعداً، وفقاً لنظام التمثيل النسبي في السويد.

(9) UNIFEM Report for many years (1990.1991.1992.1995/2001.2008.2010.2015)

وتتشابه الدول الاسكندنافية في ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في الهياكل المنتخبة حيث تصل نسبة النساء في البرلمان السويدي حوالي (40%) من جملة الأعضاء وتصل إلى (34%)، (34%)، (25%)، (38%)، في الدنمارك وفنلندا وأيسلندا والنرويج على التوالي.

2- تجربة أوغندا في تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل المنتخبة

في إطار ما نص عليه دستور 1995 فإن قانون الحكومات المحلية الصادر في عام 1997 قد وسع من نظام تخصيص مقاعد للنساء إلى نسبة الثلث في جميع مستويات المجالس المحلية، ومن الناحية النظرية يحسن هذا القانون من وضع المرأة إلى حد ما لأنه -وكما يقرر رئيس الدولة والحزب يوري موسيفيني- يضمن ويؤمن المساهمة الشعبية الفعالة للنساء في سياسات ومناقشات المجلس المحلي.

3- تجربة الهند في تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل المنتخبة

يمكن الحديث عن تخصيص مقاعد للمرأة الهندية في الهياكل المنتخبة على مستويين، أحدهما البرلمان وثانيهما المجالس المحلية، فعلى مستوى البرلمان: تستفيد المرأة الهندية من نظام التعيين المعمول به في مجلسي البرلمان الهندي وهما مجلس الشعب الهندي(لوك سابها) ومجلس الولايات (راجيا سابها)، ومما لاشك فيه أن المرأة تستفيد من نظام التعيين المتبع في البرلمان الهندي، وخاصة في مجلس الولايات، وعلى الرغم من ذلك فإن هناك نقصاً شديداً في تمثيل المرأة في البرلمان الهندي بمجلسيه، وفي هذا الإطار بدأت بعض الأحزاب الاهتمام بقضايا المرأة، وفي تطوير أجندة تتناول قضايا المرأة عموما.أما المجالس المحلية فقد تم تخصيص مقعد فردي للمرأة في مجلس (الباتشيات) على مستوى كل قرية، ويؤدي هذا المجلس عدداً من الوظائف الإدارية والقضائية.

4- تجربة بنجلاديش في تخصيص مقاعد في الهياكل المنتخبة

تم تعديل الدستور في العام 1990 وتضمن النص على تخصيص 30 مقعداً للنساء في البرلمان ليرتفع بذلك عدد مقاعد البرلمان، وقد بدأ العمل بهذا التعديل الدستوري منذ انتخابات فبراير 1991

حيث تم الاقتراع على المقاعد الثلاثين، وفاز الحزب الوطني بـ 28 مقعداً منها، بينما فازت مرشحتان من جمعية الإسلام اليمينية بالمقعدين الآخرين.

5- التجربة الألمانية في تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل الانتخابية[10]

أما بالنسبة لنظام تخصيص مقاعد للمرأة في البرلمان الألماني فقد طبق بشكل غير رسمي أو مقنن، فقد تبنت الأحزاب السياسية هذا النظام وفقاً لتقدير كل حزب، وعلى الرغم من أن نظام تخصيص مقاعد للمرأة غير مقنن على مستوى البرلمان بمجلسيه سواء الاتحادي أو الإقليمي(الولايات) إلا أن التقارير الإحصائية تشير إلى زيادة نسبة تمثيل المرأة في الهياكل الانتحابية وفي البرلمان الاتحادي، وكان حزب الخضر أول الأحزاب الذي تبنى نظام تخصيص مقاعد للمرأة، حيث خصص نسبة (50%) من المناصب القيادية داخل الحزب للمرأة، وقد اتبع حزب الاشتراكية الديمقراطية نفس النسبة، وتبنى الحزب الاشتراكي الديمقراطي نسبة (40%)، أما الحزب المسيحي الديمقراطي فقد بدأ في تخصيص مقاعد للمرأة بشكل تدريجي، حيث يخصص حالياً ثلث المناصب القيادية داخل الحزب للمرأة، وأن تسنم السيدة إنجيلا ميركل لرئاسة الوزراء في ألمانيا أعطى قوة إلى حكومه ألمانيا في رسم السياسات الحكومية من خلال اتباع الاستراتيجية لتنمية الموارد البشرية لاستقطاب المهاجرين من الفئة العمرية للشباب وتوزيعهم على المناطق الجغرافية والصناعية وتنبوء المستقبل لأن تعتبر المانيا من الدول الهرمه على مدى المستقبل متوسط الأمد.

ثانياً: التجارب العربية[11]

1- التجربة المصرية في تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل المنتخبة

يمكن الحديث عن التجربة المصرية من ثلاثة مستويات، مجلس الشعب، حيث صدر قرار من رئاسة الجمهورية بالقانون رقم 21 لعام 1979 بأن تقسم جمهورية مصر العربية إلى مائة وست وسبعين دائرة انتخابية، وأن ينتخب عن كل دائرة انتخابية لعضوية مجلس الشعب اثنان يكون أحدهما على الأقل من العمال والفلاحين، وذلك باستثناء ثلاثين دائرة ينتخب عن كل منها ثلاثة أعضاء يكون أحدهم على الأقل من النساء، وعلاوة على ذلك فقد سمح القانون رقم 21 لعام 1979 للنساء في مصر كلها أن يتنافسن مع الرجال على جميع المقاعد الأخرى مع عدم السماح للرجال بالتنافس على المقاعد المخصصة للنساء، وذلك بالإضافة إلى حق رئيس الجمهورية في تعيين عشرة أعضاء لمجلس الشعب بينهم سيدتان على الأقل، ونتيجة لذلك زادت نسبة تمثيل النساء في البرلمانات المختلفة، وأيضا صدر قانون بتعديل قانون الانتخابات

(10) Woman Quota In Germany, http//www.db-decision.de

(11) UNIFEM Report for many years (1990.1991.1992.1995/2001.2008.2010.2015)

ليلغي الانتخابات الفردية بالأغلبية المطلقة ويحل محلها الانتخابات بالقائمة النسبية، ونص على أن تتضمن كل قائمة في الدوائر المبينة عضواً من النساء، ولكن تم إصدار قانون في العام 1986 بإلغاء المقاعد المخصصة للمرأة، وقد أدى ذلك إلى انخفاض نسبة تمثيل المرأة في المجالس المختلفة.

هذا وفي ظل الدستور المصري الجديد لعام 2014 وقانون مجلس النواب لعام 2014، تم تقسيم مقاعد مجلس النواب إلى: 420 مقعدًا للنظام الفردي و 120 مقعدًا لنظام القائمة .. وفي ظل التوزيع الجديد للدوائر ضمنت المرأة المصرية بموجب هذا القانون 70 مقعدًا، و 56 مقعدًا على الأقل عبر القوائم المتنافسة. عدد النساء في مجلس النواب عام 2015، 75 امرأة، فضلًا عن نسبة التعيينات التي أقرها مجلس النواب (وهي 14 مقعدًا) ومن ثم أصبح مجموع مقاعد المرأة في البرلمان الجديد 89 مقعدًا.

أما بالنسبة للمجالس المحلية بتشكيلاتها المختلفة، وهي المجالس المحلية للمحافظات وللمراكز والمدن وللأحياء والقرى، ولقد واكب هذا التخصيص النص على تشكيل المحليات بالنظام الفردي وهو النظام الذي استمر حتى عام 1983ليحل محله نظام القائمة الحزبية المطلقة حتى عام 1992.

وقد أقر التعديل الأخير بمقتضى القانون 84 لعام 1996 الأخذ بالنظام الفردي منفرداً، بعد أن ألغى العمل بالقانون رقم 43 لعام 1979 منذ عام 1984 الذي كان يقضي بتخصيص مقاعد للمرآة في المجالس المحلية. أما بالنسبة لمجلس الشورى وعلي الرغم من أنه لم يطبق داخله إجراء تخصيص مقاعد للمرأة مما يجعله خارج نطاق الهياكل المنتخبة، فقد شهد هذا المجلس إرتفاعا في نسبة العضوات فيه إلى إجمالي الأعضاء من (3,30%) عام 1980 الذي شهد تشكيل أول مجلس، إلى (4،7%) في مجلس 1992 و(5,6%) في المجلس الأخير1998، وتعزى هذه الزيادة إلى ارتفاع نسبة العضوات المعينات داخله، وهو ما يعتبر أحد تدابير المساعدة المؤسسية التي تهدف إلى التمييز الايجابي لصالح المرأة، حيث يقوم رئيس الجمهورية بتعيين ُثلث أعضاء المجلس.

ويثور الجدل في مصر الآن حول مدى مناسبة إعادة تطبيق هذا النظام، حيث يؤكد الجميع على أن تمكين المرأة المصرية هو أمر حتمي في المرحلة الراهنة من حياة المجتمع المصري التي تشهد تمييزاً واقعياً على أساس النوع، واستخدام هذه الآلية سيكون متوافقاً مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتي صادقت عليها مصر عام 1981.

2 - تجربة المغرب في تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل المنتخبة

يعتبر النصف الأول من عقد التسعينيات بداية التحسن النوعي؛ حيث تم إقرار مبدأ الحصة (الكوتا) بتخصيص عدد معين في البرلمان للنساء، وهي نسبة (10%) أي 30 مقعداً على الصعيد الوطني من مجموع البرلمان 325 عضواً، وقد فازت في الانتخابات السابقة(أيلول 2002) خمس نساء في الدوائر الأخرى، حيث أن النظام الانتخابي في المغرب يقوم على أساس التمثيل النسبي وتم تقسيم البلاد إلى 92 دائرة انتخابية بمعدل (3-4) مقاعد لكل دائرة. وبهذا أصبح عدد النساء في البرلمان المغربي 35 سيدة أي ما نسبته (10,8%). وتمت اضافة فقرة في الدستور تتضمن منع رجال الدين من المشاركة بالعمل السياسي في 2016.

3 - تجربة الأردن في تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل المنتخبة

تبنت العديد من المؤسسات النسائية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان والأحزاب السياسية مذكرة مطالب تضمنت ما يلي:

أولاً: إعادة النظر في القانون الانتخابي لعام 1995، باعتماد "النظام المختلط" الذي يجمع بين نظام الدوائر الفردية والتمثيل النسبي، وزيادة عدد مقاعد المجلس التشريعي(البرلمان).

ثانيًا: اتخاذ تدابير مؤقتة تضمن مشاركة منصفة للنساء بتخصيص حصة من المقاعد في المجلس (كوتا مفتوحة) حد أدنى (20%)، كخطوة باتجاه المساواة، حيث يتيح هذا الإجراء مجالاً للتنافس بين النساء على المقاعد المخصصة تحت روابط اجتماعية واقتصادية متكافئة نسبياً.

ثالثًا: حث الأحزاب والقوى السياسية المشاركة في الانتخابات على أن تتضمن قائمة مرشحيها نسبة لا تقل عن (30%) من النساء، على أساس أن تضمن مشاركة المرأة في مواقع متقدمة في القوائم، وقد أوصت لجنة الكوتا النسائية بتخصيص (8) مقاعد للنساء في مجلس النواب، وفي ضوء ذلك، أقدمت الحكومة على تعديل قانون الانتخاب بقانون معدل رقم (11) لسنة 2003 لتخصيص (6) مقاعد كحد أدنى لتتنافس عليها النساء، إلى جانب الحق في المنافسة على المقاعد الأخرى كافة، وقد فازت ست سيدات.

4 - تجربة العراق في تخصيص مقاعد للمرأة في الهياكل المنتخبة

تضمن الدستور العراقي لعام 2005 اتباع نظام الكوتا لتخصيص نسبة مقاعد للنساء لا تقل عن (25%).

إن الجمعية الوطنية ضمت 86 امرأة أي حوالي (31%) من مجموع أعضائه البالغين 275؛ فإن مجلس النواب الحالي يضم 75 امرأة أي حوالي (27%) من مجموع الأعضاء. ثم تراجعت نسبة النساء في مجلس النواب الحالي إلى (25%) رغم وجود 85 امرأة في المجلس المكون من 325 نائباً، وعدد الوزيرات واحدة فقط تشغل وزارة الصحة، أما في إقليم كردستان فقد بلغ عدد النساء البرلمانيات (29) من أصل (111) عضواً من أعضاء مجلس النواب الكردستاني، وهي نسبة تقارب الـ (25%) المقرة في الدستور العراقي، وقد تولت المرأة الكردية (3) حقائب وزارية من مجموع (42) حقيبة في الاقليم وعلي الرغم من تواضع هذا الرقم، ولكنها اعتلت الكثير من المناصب الادارية والسياسية والتعليمية المهمة حيث أصبحت النساء موجودات في كل مكان من مراكز السلطة تقريبًا.

إن ثقل الجانب الأمني جعل من الصعوبة على المرأة التحرك لإثبات كيانها سياسياً وقيادياً إضافة إلى الاغتيالات والتهديدات التي نالت المحاميات والطبيبات واساتذة الجامعات، مما حد من بروز الكثير منهن، حيث لا تزال المرأة مغيبة داخل المؤسسات التنفيذية، ومجلس القضاء الأعلى والرئاسات الثلاث والأحزاب السياسية عن تقلد المناصب القيادية المهمة لان التميز بسبب الجنس والمحاصصة ما زالا يخيمان على هذا الواقع.

مما سبق نتوصل إلى أن اتباع نظام الكوتا في بعض الحالات الدولية يتمثل وفق الآتي:

إلى ارتفاع نسبة تواجد المرأة في المجالس المنتخبة(مجالس النواب) على نحو وصلت معه نسبة تواجدها- وفقاً لتقديرات تقرير التنمية البشرية لعام 2008 إلى (33،6%) في فنلندا، (33%) بالدنمارك (28،4%)، (28،3%) في هولندا، و(25،5%) في ألمانيا، (25،4%) في أيسلندا، و(40،4%) في السويد، و(36،4%) في النرويج، و(25%) في موزمبيق، (23،75%) في جنوب إفريقيا، (26،5%) في فيتنام، و(13،3%) في الولايات المتحدة الأمريكية، و(40،6%) في اليابان،(25%) العراق.

الفصل الثاني

واقع المرأة في جمهورية العراق

المبحث الأول: جمهورية العراق

جمهورية العراق تقع في قارة أسيا، العاصمة هي بغداد ويبلغ عدد النفوس 35 مليوناً، واللغة الرسمية هي العربية والكردية، والديانة هي الإسلام، نظام الحكم فيها رئاسي يتم من خلال الانتخابات التي تجري كل أربع سنوات، تتكون مؤسسات جمهورية العراق من رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء ومجلس النواب ومجلس القضاء الأعلى، ومن خلال التقرير السنوي الصادر عن وزارة التخطيط العراقية لعام 2015 ، يتوضح لنا ما يلي:

1- كشفت وزارة التخطيط عن انخفاض النمو السكاني في العراق إلى (2.8%) لسنة 2015 بعد أن كان(3%) للمدة "1997-2007"، وارتفاع في معدلات الأعمار، مقابل (49%) للنساء مقابل (51%).

2- بلغ عدد تعداد السكان (35) مليون نسمة لعام 2015، وأن نسبة الذكور (51%)، فيما بلغت نسبة الاناث (49%)، وقد بلغت نسبة السكان في المناطق الحضرية (69%) والمناطق الريفية (31%)، وبلغ معدل متوسط عدد أفراد الأسرة وعلى مستوى العراق (6.2)، منها (5.9) في المناطق الحضرية و(6.2) فرد في المناطق الريفية.

3- الفجوة بين الجنسين بلغت (1.8) وتبدو ثابتة للسنوات الأخيرة، وأن العوامل التي أثرت على تفوق أعداد الرجال على النساء هي حصيلة مؤثرات منها الولادات والوفيات والهجرة، فتتفاوت هذه الفجوة باختلاف تلك المؤثرات، موضحاً أن "نسبة السكان على مستوى الحضر أعلى من الريف لكن نسبة الرجال والنساء متساوية سواء في الحضر أو الريف لعامي 2014 و 2015".

4- إن المرأة في الريف تترأس الأسر بنسبة (16%) وفي الحضر (19%)، وهذا يعكس حجم الأعباء الملقاة على عاتقها وتحمل ثقل التربية وإدارة أمور الأسرة.

5- إن معدل العمر المتوقع لدى النساء والرجال في العراق ارتفع بمعدل (9.5) نقطة خلال المدة (1990-2015) إذ بلغ العمر المتوقع عند الولادة عام 2015 (69) سنة للرجال و(71) سنة للنساء، وبذلك فإن العمر المتوقع عند النساء أعلى من الرجال، وهذا مؤشر يعكس تحسن الحالة الصحية في العراق.

6 - الزواج المبكر باعتباره من الظواهر الشائعة في المجتمع العراقي وبشكل خاص عند المجتمع الريفي، مبيناً أن نسبة الفتيات المتزوجات بعمر أقل من (15) سنة على مستوى العراق بلغت 5.5 وفي المناطق الحضرية 5%) وهي أقل من المناطق الريفية، أما على مستوى المحافظات فان محافظة ميسان تعد من أعلى المحافظات في تزويج الفتيات بعمر أقل من (15) سنة حيث بلغت (11%).

7- إن متوسط العمر عند الزواج الأول يبلغ (25) سنة، وكان بين الذكور(26) سنة والإناث (23) سنة وفي المناطق الريفية بلغ (24) سنة، وفي المناطق الحضرية (25) سنة، مما يدل على أن المناطق الريفية يتزوجون بعمر أقل من المناطق الحضرية ، فيما بلغ معدل الطلاق سنة 2012 في العراق مطلقين لكل ألف من السكان، وبلغ معدل الزواج (7) لكل ألف من السكان إلى أن نسبة السكان المراهقين والشباب للفئة العمرية (10-19) شكلت(23 في المائة من السكان لسنة 2015 منهم (23.5) في المائة من الذكور والإناث (23%) في حين بلغت نسبة (20%) من السكان للفئة العمرية (15-24) سنة.

المبحث الثاني: واقع المرأة و التعليم

إن حق التعليم المجاني كفله الدستور العراقي منذ 1925 وإلى يومنا هذا ولكلا الجنسين، كان التحاق الإناث بالتعليم العالي منذ المراحل الأولى لتأسيس الكليات، تأسست كلية الطب في عام 1927 والتحقت أول فتاة للدراسة فيها في عام 1933-1934، وكذلك قبلت أول فتاة للدراسة في كلية الحقوق (حاليًا تسمى كلية القانون) في عام 1936، سجلت ثماني طالبات للدراسة في دار المعلمين العالي في عام 1937-1938. ثم افتتحت كلية الملكة عالية للبنات في عام 1945 لإعداد مدرسات لمدارس الثانوية للبنات. ولإتاحة حق الالتحاق بالتعليم العالي للفتيات اللاتي تحول التقاليد العائلية دون التحاقهن بالكليات المختلطة، ولم تكن كلية البنات بديلاً عن الكليات المختلطة.

بلغ عدد الطالبات في مرحلة التعليم العالي 963 طالبة في عام 1952، ثم إزداد إلى 1387 طالبة في عام 1958 واستمرت الأعداد بالزيادة في السنوات اللاحقة، وأصبحت مؤسسات التعليم العالي تمول المجتمع بخريجات يحملن شهادات أولية وعليا ومؤهلات للعمل في مجالات كثيرة.

من خلال توافر المعلومات من دائرة البحث والتطوير حصلنا على ما يأتي:

1- نسبة النساء تبلغ في الدراسات: (44%) الأولية و(47%) الماجستير و(36%) للدكتوراه.

2- تمثل نسبة (26.1%) بعثات و (16.7%) زمالات و(23%) تطوير قدرات التدريسيين خارج العراق في عام 2014 و(20%) في عام 2015.

3- وفق الألقاب العلمية تكون نسبة النساء (34.6%).

4- العاملات في الملحقيات الثقافية بلغ (15%).

5- المناصب القيادية بلغ (15%) في عام 2014 وارتفع الى (32%) في عام 2015.

كما تم تعيين الأكاديمية صبا عدنان رئيسة لجامعة تكريت، إن الأستاذ المساعد الدكتورة صبا عدنان من مواليد 1974، حصلت على بكالوريوس هندسة كيمياوية من جامعة تكريت عام 1996، وشهادة الماجستير في الهندسة الكيمياوية من جامعة تكريت أيضا عام 1999، ثم دكتوراه هندسة كيمياوية/تصميم مفاعلات- من الجامعة التكنولوجية عام 2006، فيما حصلت على شهادة ما بعد الدكتوراه في هيدروداينمك المفاعلات البتروكيمياوية من جامعة ميسوري للعلوم والتكنولوجيا في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2012 ، حيث ارتفعت نسبة القيادات التعليمية النسوية بشكل كبير كما ارتفع عدد عميدات الكليات من 10 عميدات إلى أكثر من 35 عميدة كلية، فضلًا عن تعيين عدد من الأكاديميات العراقيات كمساعدات لرؤساء جامعات ومديرات لمراكز بحثية.

المبحث الثالث: المرأة والقانون

إذا تفحصنا الدساتير العراقية بدءاً بالقانون الأساسي (1925) وحتى الدستور الدائم الذي اقر عام 2005 نجدها جميعًا قد نصت على المساواة بين جميع المواطنين بغض النظر عن الجنس أو العرق أو اللغة أو الدين أو القومية. إلا أنها جميعا فيما عدا قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية، لم تضع آلية لتفعيل هذه المساواة ([10]). وهي الآلية التي امتدت إلى الدستور الدائم عبر المادة (47)/ رابعا والتي نصت على أن «يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من أعضاء مجلس النواب» واعتبرت هذه الكوتا Quota مكسباً للمرأة العراقية وخطوة مهمة في اتجاه حصولها على المشاركة الفعلية في جميع السلطات ودوائر صناعة القرار.

1- تحقيق العدالة بين المرأة والرجل (دستور 2005)

ويشمل القدرة على توافر الفرص، وليس فقط المدخول المادي، إذ يقع مفهوم تحقيق العدالة في قلب مفهوم التنمية البشرية المستدامة، باعتباره أحد مكوناته الأكثر أهمية، والتي تصنع جوهر تميزه عن نظريات النمو الاقتصادي ونظريات التنمية التقليدية. ويركز على تكافؤ الفرص، على الوسائل والمدخلات لا على النتائج والمخرجات، ويلتزم بمبدأ تحميل الفرد مسئولية الاستفادة منها، وذلك كي لا يأتي المفهوم متعارضا مع الميل السائد نحو تقليص دور الدولة بوصفه مسئولاً شبه حصري عن تأمين الحاجات الأساسية وتأمين العدالة. إلا أن مفهوم العدالة ، مع محدودية اعتباره كتكافؤ في الوصول إلى الفرص بشكل متكافئ، فإنه يتطلب إعادة هيكلة جذرية في علاقات القوة في المجتمع، وقد كفل الدستور ذلك من خلال ضمان:

1 - تكافؤ الفرص: فقد نصت المادة (16) على أن «تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين، وتكفل الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك».

2 - حق العمل: «العمل حق لكل العراقيين بما يضمن لهم حياة كريمة» (المادة 22/ أولا) «ينظم القانون، العلاقة بين العمال وأصحاب العمل على أسس اقتصادية، مع مراعاة قواعد العدالة الاجتماعية» (المادة 22/ ثانيا).

3 - حرية تأسيس النقابات: «تكفل الدولة حق تأسيس النقابات والاتحادات المهنية، أو الانضمام إليها» (المادة 22/ ثالثا).

4 - توزيع عادل للضريبة: فقد نص الدستور على انه «يعفى أصحاب الدخول المنخفضة من الضرائب، بما يكفل عدم المساس بالحد الأدنى اللازم للمعيشة» (المادة 28/ ثانيا)

2- المرأة ضمن السلطة التشريعية

يتضمن النظام القانوني مجموعة القوانين التشريعية، وتلك القائمة على التقاليد والعادات والقوانين الدينية والتزامات بالمعاهدات الدولية التي صادقت الدولة عليها. وتخص القوانين التشريعية جميع أجزاء النظام القانوني الرسمي، من التشريعات إلى القواعد التنظيمية والتوجيهات التي تصدرها الحكومة وهيئاتها. فيما تعكس القوانين القائمة على التقاليد والعادات القواعد التي تسير جنبا إلى جنب مع القوانين التشريعية لكنها تستمد شرعيتها من التقاليد والقوانين أكثر مما تستمده من أعمال الحكومة.

عُدَّ إقرار قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959 تحديا لجملة من المبادئ التقليدية التي كانت سائدة في المجتمع، وبخاصة أنه مثل أول وثيقة قانونية تعالج حقوق الرجل والمرأة في إطار العائلة، والزواج والإرث، فمنح حقوقا للمرأة اعتبرت رائدة في العالم العربي. إلا إن القانون عدل عام 1963 لتخفيف القيود أمام تعدد الزوجات وتوسيع قاعدة الأعذار المشروعة التي تسمح بتعدد الزوجات، إضافة إلى تعديل آليات توزيع الإرث التي كانت نقطة الخلاف مع الإسلاميين في القانون.

ويساوي القانون المدني بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية، فلها ملكيتها الخاصة ولا يشاركها فيها الزوج، ولها أيضا حرية التصرف في أموالها دون أي قيد، فضلا عن أنها تحتفظ باسم عائلتها مدى الحياة فلا تفقده بالزواج كما هو الحال في الدول الأوروبية والأمريكية، كما أن لها ذمتها المالية المستقلة قبل وبعد الزواج خلافًا لما يحصل في بعض الدول من اندماج للذمة المالية للزوجين. وجاء إصدار قانون العمل رقم 151 لسنة 1970 ليثبت مكتسبات المرأة العاملة التي جاء بها قانون عام 1936 فارتفع عدد النساء العاملات في أجهزة الدولة والقطاع العام. وأعطى قانون التقاعد رقم 29 لسنة 1971 النساء حق التمتع بالضمان الاجتماعي كالرجال والتقاعد في سن الـ (55) للنساء والـ (60) بالنسبة للرجال. من جهة أخرى فإن قوانين العمل، وبخاصة القوانين التي تعنى بأوضاع الموظفين والخدمة المدنية لا تميز بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالأجور والمكافآت، إذ طالما سمي الموظف بالجهاز الإداري في وظيفة محددة، رغم أنها زادت نسبة النساء العاملات في القطاع العام، وزاد نصيبهن في التعليم. إلا أنَّ حزب البعث الذي قبض على مقاليد السلطة في العراق واحتكرها لصالحه حرم القوى السياسية الأخرى من المشاركة في الحكم وألغى حق العمل السياسي والنقابي خارج دائرته، هو فرض قيوداً كبيرة على المشاركة السياسية والمدنية للمرأة؛ كما إن الظروف الاستثنائية التي عصفت بالبلد بعد عام 1991 كانت شديدة الوطأة على أوضاع النساء ممن تحملن تبعات التدهور الاقتصادي في ظل العقوبات التي فرضها مجلس الأمن عقب غزو الكويت. مع ذلك تدهورت مساهمة النساء في سوق العمل خلال التسعينيات الذي اتسمت سنواته بانخفاض حاد في الأجور، الحقيقة الأمر الذي أدى إلى تزايد انسحابات النساء من العمل بسبب الظروف الاقتصادية التي لا تناسب بين مقدار الأجور ومقدار النفقات التي تصرف ولا تتناسب مع المستوى المعاشي في العراق من 1991 ولغاية 2003.

إنَّ العراق قد انضم في 13 آب/ أغسطس 1986 إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، مع تحفظه على المواد (2/ ز)، (2/ ح)، (9)، (16)، و(29). كما أنه لم يصادق على البروتوكول الاختياري لسيداو الذي بدأ سريانه في 22 كانون الأول/ ديسمبر 2000 كوسيلة لتقوية الحقوق المنصوص عليها في هذه

الاتفاقية([15]). ورغم إنَّ سيداو باتت المرجعية الفكرية للحركات النسوية في العالم، إلا أن الحركة النسوية في العراق لا تبدو واعية لأهمية هذه الاتفاقية والآليات التي نص على إنشائها المؤتمر العالمي الرابع للنساء (بيجين 1995). وفي عام2013 تم مصادقة العراق على الفقرة (16) من اتفاقية سيداو التي تنص على أن يمكن للمرأة العراقية المتزوجة من أجنبي أن تمنح الجنسية لأبنائها، يعد هذا مكسباً للمرأة ونقاط قوة للحكومة بعد 2003، بعد أن كان النظام السابق متحفظاً على هذه الفقرة وفقرات أخرى.

كما منحت المرأة حق التصويت والترشيح في الانتخابات النيابية لأول مرة في تاريخ العراق الحديث، وفي عامي 1990 و1997 شغلت المرأة (13.5%) و (7%) مقعداً على التوالي في المجلس الوطني (البرلمان) الذي كان لا يملك صلاحيات تشريعية في ظل احتكار مجلس قيادة الثورة (المنحل) لها، وان حق المشاركة لجميع المواطنين، ولاسيما المؤسسات غير الحكومية في صنع القرار وتنفيذ خطط التنمية. «للمواطنين رجالا ونساءً حق المشاركة في الشئون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح» (المادة 20) وبفضل قانون الانتخابات فقد حصلت المرأة على الأرقام 3، 5، 8، 12 في القائمة الانتخابية، وبهذا فان القانون يمكن أن يؤمن لها نسبة تقترب من الثلث حسب نتائج الانتخابات وعدد القوائم الفائزة، ان التصويت بحد ذاته يضمن مشاركة سياسية محدودة. كما أن الانتخاب لا يضمن انخراط اكبر للنساء في عمليات صنع القرار في المجتمع. وتستمر قلة من النساء في الانخراط في السياسة العامة وخصوصا في البرلمان. مع ذلك تشير الخبرة العالمية إلى أن تأثير البرلمانات في عمليات اتخاذ القرارات لا يزال محدودا، إذ لا تزال قلة منها تعطي دورا مناسبا للنساء في العملية. وعلى أية حال فان وجود عدد أكبر من النساء تحت قبة البرلمان يمكن أن يمهد لتركيز الانتباه أكثر لقضايا النساء. وهذا يعتمد على الاعتقاد بأن البرلمانيات سيجلبن أفكاراً جديدة حول تغيير أوضاع النساء ([11])، ان التراجع النسبي لمكانة المرأة في العملية السياسية، فعلى الرغم من أن الجمعية الوطنية ضمت 86 امرأة أي حوالي (31%) من مجموع أعضائه البالغين 275؛ فان مجلس النواب التالي لم يضم سوى 75 امرأة أي حوالي (27%) من مجموع الأعضاء. ثم تراجعت نسبة النساء في مجلس النواب الحالي إلى (25%) رغم وجود 85 امرأة في المجلس المكون من 325 نائباً. وهذا ما يعود إلى طبيعة نظام القوائم وترتيب المرأة في كل قائمة، وأيضا إلى عدد القوائم الفائزة في الانتخابات، ذلك أن كثرة عدد القوائم الفائزة فرض تراجعاً في نصيب المرأة من مقاعد مجلس النواب. تزامنت انتخابات مجالس المحافظات مطلع عام 2005 مع انتخابات الجمعية الوطنية التي حصلت فيها النساء على حصة كبيرة من التمثيل في الجمعية. وقد حصلت

النساء على 194 مقعدا من أصل 744 أي حوالي (26%) من مجموع مقاعد مجالس المحافظات، وهي النسبة نفسها تقريبا التي حصلت عليها النساء في الانتخابات التالية.

إن اللجان الموجودة في البرلمان العراقي كانت حصة المرأة رئاسة كل من لجان: المرأة، المالية، الثقافية، وتعتبر اللجنة المالية هي الثقل الاكثر وتشغله الدكتورة ماجده التميمي حاصلة على شهادة الدكتوراه في الإدارة والاقتصاد، ولجنة المرأة تشغله المهندسة رحاب العبودة أما لجنة الثقافة فتشغله السيدة ميسون الدملوجي، وهذه اللجان يتم توزيعها من التوافقات بين الاحزاب والكيانات الفائزة في الانتخابات وفق استحقاقها.

3- المرأة في السلطة التنفيذية (اتخاذ وتنفيذ القرار)

حمل تسنم أول امرأة لحقيبة وزارية عام 1959 في العهد الجمهوري دلالات رمزية، على تمتع المرأة العراقية بحقوقها السياسية ومشاركتها في المسئوليات القيادية، لكنه لم يعبر عن تبدلات جذرية في نظرة المجتمع وخيارات النخب الحاكمة في السماح بالمزيد من مشاركة المرأة في العمل السياسي. لقد كان الوضع التالي وطغيان العسكر سبباً في تراجع السياسة المدنية عموما، وضياع المكاسب التي كانت المرأة قد حققتها في السابق، لذا يمكن النظر إلى هيمنة العسكر بمثابة أكبر انتكاسة في وجه الحركة النسوية التي انتعشت في بداية العهد الجمهوري، و في السبعينيات بادرت سلطة البعث إلى زج المرأة في خططها السياسية، وشهد البلد صعوداً في الحركة النسوية في حدود ما سمحت به الدولة. ومنذ ثمانينيات القرن الماضي بدأت المرأة تحتل موقعاً في مجالات العمل والتوظيف في المؤسسات العامة، طالما نظرت الدولة إلى عملها بديلاً عن عمل الرجل الذي انشغل قسراً بمهام الحرب. فالتقدم الذي كانت حققته النساء في مجالات التعليم والعمل والمشاركة السياسية والأحوال الشخصية والحريات على مدى ستين عاما. منذ مطلع عشرينيات القرن الماضي إلى غاية الثمانينيات قد جعلهن في موقع متقدم. إن لم يكن ريادياً مقارنة بشقيقاتهن العربيات. إلا أنَّه عرف تراجعاً تدريجياً منذ ذلك التاريخ وتعرض للتدهور ثم الانهيار. فكانت النتيجة أن أقفلت الحرب [العراقية- الإيرانية] باب التنمية ومعها كل إمكانية لتشكل المجتمع المدني وتطوره بما في ذلك قضية النهوض بالنساء، لقد جاء إنشاء وزارة دولة لشئون المرأة بعد عام 2003، جرت محاولات لتحسين وضع الوزارة لتصبح وزارة ذات حقيبة، علما تدار من قبل امرأة منذ التأسيس وتم في عام 2014 الغاؤها، ازداد عدد المناصب الوزارية للنساء من (4) الى(5) وزيرات خلال عام 2008 وهي (وزارة حقوق الإنسان، وزارة الدولة لشئون المرآة، وزارة الإسكان، وزارة الدولة لشئون

المحافظات، وزارة البيئة) وهي نسبة قليلة لا تتجاوز (12%) من مجموع وزارات الدولة البالغ عددها (40) وزارة، ولكن يمكن اعتبار ذلك مؤشرا للإجراءات السلبية ضد المرأة وانتهاكاً لفقرات الدستور العراقي في 2005 ضمن نظام الكوتا التي تقوم بها الدولة لإشراك المرأة في رسم وصنع السياسة العامة للدولة.

ويبلغ عدد النساء في مواقع صنع القرار(350) امرأة فقط ما بين درجة مدير عام، معاون مدير عام مستشار، مفتش عام، وكيل وزير... ويعتبر هذا العدد ضئيلاً جدا قياسيا بما يتمتع به الرجل من تبوء لتلك المناصب ومع وجود عقليات علمية لا يمكن الاستهانة بها من النساء في المجتمع ولكنهن بعيدات عن هذا فقط لأنهن مستقلات سياسيا.

وفي عام 2015 تم وضع وزيرة الصحة امرأة (د. عديلة حمود) نلاحظ من خلال تسنمها الوزارة كامرأة من جهة و كطبيبة من جهة أخرى يحاول الكثير إبعادها عن الحقيبة الوزارية لأمور كثيرة ....ربما لأنها امرأة و قلة انعدام الثقة بالمرأة في تسنم مناصب تنفيذية في العراق.

الفصل الثالث

تحليل وتقدير نتائج الاستبانة للبحث

يتناول هذا الفصل النتائج التي توصل إليها البحث من خلال استمارة الاستبانة وفرضياتها وتوصياتها، وقد ضم ثلاثة مباحث الأول منها تناول عرض النتائج المرتبطة بخصائص العينة، وبقدرة المرأة على إتخاذ القرار في عملية صنع واتخاذ القرارات السياسية، فضلاً عن تحديد المعوقات التي تحد من قدرة المرأة على اتخاذ القرار في كل من البُنى آنفة الذكر، أما المبحث الثاني فقد جرى فيه عرض فرضيات البحث، ومناقشتها والتوصل إلى استنتاجات البحث، أما المبحث الثالث فقد تضمن الاستنتاجات والتوصيات والسبل الكفيلة لتدعيم نقاط القوة وتقليل المعوقات ونقاط الضعف.

المبحث الأول: عرض نتائج البحث

تم تصميم استمارة الاستبانة التي احتوت على محاور عديدة هي:

الأوضاع الاجتماعية، الأوضاع الاقتصادية، الأوضاع الثقافية والبناء السياسي والنوع الاجتماعي والمكانة الاجتماعية للمرأة في المجتمع، وتم اختيار عينة عشوائية مقدارها (200) من جمهورية العراق- مجلس الحكم الانتقالي، النواب والوزيرات ومنتسبي بعض الوزارات التعليم، الصحة.

وبعد توزيع الاستمارة، توصل البحث إلى عدد من النتائج لإثبات صحة فرضيات البحث ولتحقيق أهدافها يمكن الاستناد إليها في وضع فرضيات علمية وإثبات صحتها مستقبلاً وكما يأتي:-

المطلب الأول: نتائج خصائص عينة البحث

الفرع الأول: الأوضاع الاجتماعية لوحدات العينة:-

في ضوء نتائج البيانات الخاصة بالتوزيع العمري لوحدات العينة اتضح أن الفئة العمرية من (20-50) سنة هي أكثر الفئات السائدة في العينة إذ بلغت نسبتها (68%)، وهي فئة تتميز بالنشاط والحيوية والإمكانية تقبل دورات التأهيل والتدريب لرفع قدراتها على اتخاذ القرار الاجتماعي.

في ضوء نتائج البيانات المتعلقة بالحالة الزوجية لوحدات العينة اتضح أن النساء المتزوجات يمثلن أعلى نسبة بين وحدات العينة إذ بلغت نسبتهن (63%)، مما يدل على تعدد أدوار المبحوثات في الحياة الاجتماعية مما ساعد في نقل صورة صادقة عن واقع اتخاذ المرأة للقرار الأسري والمجتمعي.

في ضوء نتائج البيانات المتعلقة بحجم أسر المبحوثات اتضح أن أكثرهن كان حجم أسرهن(3-7) أفراد بنسبة (44%). مما يعطي للمرأة فرصة أكبر في التعليم وتحسين وضعها الاجتماعي والثقافي ومن ثم ارتفاع مكانتها الاجتماعية وقدرتها على اتخاذ القرار الاجتماعي.

اتضح من نتائج البيانات الخاصة بمواقع وحدات العينة في أُسرهن أن أكثر من نصف وحدات العينة كُنَّ أمهاتٍ في أسرهن بنسبة (62%)، ونسبة (1%) ليس لهن أبناء حيث تم الزواج في وقت متأخر لكن عملوا على تربية أبناء وبنات الأخوة والأخوات، (37%) والنسبة المتبقية بين نساء غير متزوجات أو أرامل) مما ساعدنا في التوصل إلى واقع أساليب التنشئة الأسرية في مجتمعنا من خلال دور المرأة في إمكانية تحفيز ابنتها على إكمال تعليمها ومساواتها مع أخيها في فرص التعليم والعمل، فضلاً عن صورة المرأة الأم ومدى مشاركتها للرجل الأب في اتخاذ القرارات الاسرية التي تعد البنية الاجتماعية الأولى لصياغة مكانة المرأة وقدرتها على اتخاذ القرار في بنى المجتمع الأخرى.

دلت نتائج البيانات المتعلقة بنمط السكن لوحدات العينة أن أكثر نسبة من المبحوثات كان نمط سكنهن مستقلاً بنسبة (65%)، مما أعطى صورة صادقة عن مدى مشاركة المرأة في اتخاذها للقرار الأسري من خلال شكل الأسرة النووية الذي أتاح فرصة كبيرة للمرأة لتغيير علاقتها إيجاباً مع زوجها وأبنائها وتأثير ذلك على السماح لها بالعمل ضمن السلطات الثلاث.

الفرع الثاني: الأوضاع الاقتصادية والمالية لوحدات العينة

توضح نتائج البيانات المتعلقة بمهن وحدات العينة أن نسبة من المبحوثات كن ربات بيوت بنسبة (30%)، والنسب (70%) تتكون من أساتذه جامعات وطبيبات ومهندسات وعضو مجلس حكم وعضو مجلس نواب ووزيرات، وقد خدمت هذه النسبة أهداف الدراسة من ناحية أنها عكست متغيرات عديدة (اجتماعية واقتصادية وسياسية) أثرت في مشاركة المرأة في سوق العمل الرسمي في الوقت الحاضر، وما نتج عن قلة هذه المشاركة من سلبيات أثرت في قدرة المرأة على اتخاذ القرار.

توضح نتائج البيانات المتعلقة بالدخل الشهري لأسر وحدات العينة أن أكبر نسبة سجلت للدخول الشهرية لأسر وحدات العينة كانت ضمن الفئة (800000-850000) ألف دينار بنسبة (65%)، وهذا الدخل الشهري المتواضع بالتأكيد يؤثر في إمكانيات الأسرة العراقية في توفير فرص أفضل لبناتها سواء كانت على صعيد التعليم أو العمل أو الصحة، مما يخلق فرصاً غير متكافئة على أساس التمييز الجنسي تؤثر سلباً في إمكانيات المرأة وقدراتها الذاتية في إثبات وجودها الاجتماعي ودورها في اتخاذ القرار الاجتماعي.

توضح نتائج البيانات المتعلقة بعائدية سكن أسر وحدات العينة أن النسبة الأكبر كانت لصالح المبحوثات اللواتي يسكن منازل تعود لأسرهن بنسبة (20%) ، (40%) إيجار من الآخرين، (3%) سكن حكومي، (37) أخرى ، مما يوضح لنا العلاقة البنيوية (الملكية) الوظيفية (تنمية أدوار الأفراد) من خلال إجابات المبحوثات وآرائهن بشأن موضوع البحث.

الفرع الثالث: الأوضاع الثقافية لوحدات العينة

تدل نتائج البيانات المتعلقة بالتحصيل العلمي لوحدات العينة أن أكثر نسبة للمبحوثات كانت لحاملات (10%) من حملة الشهادة المتوسطة والإعدادية، فيما كانت نسبة حملة شهادة البكالوريوس (30%)، (50%) من حملة الشهادات العليا دبلوم عالٍ وماجستير ودكتوراه، مما يؤكد أن شريحة كبيرة من نساء مجتمعنا يتمتعن بمستوى تعليمي جيد يؤهلن لإشغال أدوار مهمة في المؤسسات التربوية والاقتصادية والسياسية، ويؤدي تطوير هذه الأدوار وتفعيلها إلى زيادة خبرات المرأة ووعيها ومن ثم ارتفاع مكانتها الاجتماعية وتأثيره على صنع واتخاذ وتنفيذ القرار ورسم السياسات.

المطلب الثاني: النتائج الخاصة بالعمل السياسي

الفرع الأول : تشير نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بمستوى مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار السياسي إلى أن المرأة تشارك الرجل في القرارات المطروحة في الاستبانة وبنسب مرتفعة مما يؤكد تنامي دور المرأة بشكل إيجابي داخل اللجان، ووجود علاقة حوار ومناقشة مما وفر لها فرصة داخل مجلس النواب للمشاركة في اتخاذ القرارات وكما يأتي:-

أكدت النتائج أن (140) مبحوثة وبنسبة (70%) يشاركن في القرار ضمن اللجان الخدمية، أكدت النتائج أن (144) مبحوثة وبنسبة (72%) يشاركن في القرار بالمستوى

التعليمي، أكدت النتائج أن (121) مبحوثة وبنسبة (60.5%) يشاركن في القرار بالمستوى الصحي، أكدت النتائج أن (120) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (60%) يشاركن في القرارات الخاصة بالعمل، أكدت النتائج أن (120) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (60%) يشاركن في اتخاذ القرارات بالمحور الخاص ضمن المصادقة على القوانين والاتفاقيات الدولية، أكدت النتائج أن (139) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (69.5%) يشاركن في اتخاذ القرارات الخاصة بانضمام أحد أفراد الأسرة إلى مجال العمل السياسي، أكدت النتائج أن (120) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (60%) يشاركن في اتخاذ القرارات وضع المرأة والأسرة العراقية، أكدت النتائج أن (121) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (60.5%) يشاركن في تنظيم الموازنة للحكومة لعده سنوات، أكدت النتائج أن (120) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (60%) يشاركن في المناقشة قبل إصدار القوانين بصورة عامه .

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثات بشأن حصول تغيير في قدراتهن على اتخاذ القرار بعد وصولهن الى مرحلة متقدمة من التعليم وأن (109) مبحوثات من المجموع الكلي للعينة وبنسبة (54.5%) أكدن حصول تغير في قدراتهن على اتخاذ القرار بعد وصولهن إلى مرحلة متقدمة من التعليم، في حين كانت بنسبة (45.5%) لم يؤكدن على ذلك.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بمدى الاعتقاد بأن حصول المرأة على شهادة علمية متطابق مع التخصص العلمي والعملي يمنحها دوراً أكبر في اتخاذ القرارات بما يخدم تطبيق القرارات الدولية مثل اتفاقية سيداو وقرار 1325، أن (141) مبحوثة من المجموع الكلي للعينة وبنسبة (70.5%) يوافقون وأن نسبة (29.5) لايوافقون على ذلك.

الفرع الثاني: تشير نتائج البيانات المتعلقة بتحديد مجموعة أسباب تجعل قرارات المرأة صائبة من خلال تعليم المرأة وثقافتها (مشاركتها في دورات تطويرية) بنسبة (63%) يوافقون على ذلك وأن نسبة (27%) لا يوافقون.

أولاً: تشير نتائج الدراسة المتعلقة بمدى مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات السياسية الى أن المرأة في أغلب الأحيان تشارك في اتخاذ القرار وكما يأتي:-

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بتأثير التغيرات السياسية في اتخاذ المرأة للقرارات في المجالات المختلفة، موافقة (106) مبحوثات من المجموع الكلي للعينة على هذا الاعتقاد، وبنسبة (53%)، وكانت طبيعة هذه التغيرات من حيث تأثيرها في اتخاذ المرأة للقرار أنها إيجابية نوعاً ما طبقاً لنتيجة اختبار مربع كاي لعينة واحدة.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بالاعتقاد القائل أن الفرص المتاحة للمرأة لاتخاذ القرار في مجال العمل الوظيفي هي نفسها المتاحة للرجل، أن (86) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (43%) أجبن بأنه أحياناً تتحقق هذه المساواة، مقابل (76) مبحوثة من المجموع نفسه وبنسبة (38%) أجبن بأنه لاتتحقق المساواة في مجال العمل الوظيفي، وللتأكد من صحة اعتقاد المبحوثات قمنا بتطبيق اختبار مربع كاي لعينة واحدة فكانت نتيجة الاختبار وجود فرق معنوي ذي دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثات مما يدعم اعتقاد المبحوثات بأن الفرص الوظيفية تكون احياناً متساوية بين الرجل والمرأة، وهذا يدعونا للقول إن المرأة ما زالت بحاجة إلى دعم مجتمعي لمساواتها مع الرجل في فرص العمل وإتخاذ القرار.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بالاعتقاد القائل بأن لدخول المرأة في العمل في السلطات الثلاث بشكلٍ واسع تأثيراً ايجابياً في اتخاذها للقرارات أن (105) مبحوثات من المجموع الكلي للعينة وبنسبة (52.5%) أكدت التأثير الايجابي لعمل المرأة في اتخاذها للقرارات.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بالرأي القائل أن المرأة استطاعت أن تتخذ قرارات سياسية ناجحة في مجال تخصصها، أن (101) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (50.5%) أكدت أن المرأة نجحت في بعض الأحيان بإتخاذ قرارات ناجحة، مقابل (82) مبحوثة من مجموع نفسه وبنسبة (41%) أجبن بأن المرأة نجحت في إتخاذ قرارات اقتصادية ومالية في مجال عملها، وقد شخصت المبحوثات ألـ (82) أسباب نجاح المرأة، وقد تم ترتيب هذه الأسباب تنازلياً وكما يأتي:- ثقافة المرأة ووعيها المهني بنسبة (85.3%)، شخصيتها القوية بنسبة (79.2%) وكفاءتها الادارية بنسبة (71.9%) ولطف معاملتها الاجتماعية بنسبة (42.6%) وأخيراً طاعتها لمرءوسيها في العمل بنسبة (34.1%).

فيما يخص الواقع الفعلي لمكانة وقرار المرأة في ضمن البناء السياسي، فقد أوضحت النتائج المتعلقة بما هو دور المرأة في مجال عملها الوظيفي (السياسة أو البرلمان أو القضاء) أن المبحوثات أجبن بأن دور المرأة الفعلي هو صنع القرار بنسبة (44.5%) وإتخاذ القرار وتنفيذه بنسبة (46%)، وعند تطبيقنا لاختبار مربع كاي لعينة واحدة وجدنا أن هناك فرقاً معنوياً ذا دلالة إحصائية لصالح المبحوثات اللواتي أجبن على فقرتي صنع القرار وإتخاذ القرار وتنفيذهُ.

أما ما يتعلق بالواقع الافتراضي لمكانة المرأة وقرارها أي ما يجب أن يكون عليه دور المرأة الوظيفي أجابت (144) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (72%) أن دور المرأة الوظيفي يجب أن يكون إتخاذ القرار وتنفيذه، وهذا يدل على تطور نظرة المرأة وطموحها لأهمية نوع المهنة التي تمارسها.

وفيما يخص النتائج المتعلقة بالحالات الوظيفية التي تفضلها المرأة في مجال عملها بحسب المستوى الاجتماعي للعينة، أجابت (164) مبحوثة من المجموع الكلي لوحدات العينة وبنسبة (82%) أنهن يفضلن مشاركة المرأة في إتخاذ القرار، وعند إجراء اختبار مربع كاي لعينتين لمعرفة الفرق المعنوي بشأن تفضيل المبحوثات للحالات الوظيفية بحسب مستوياتهن الاجتماعية، لم نجد فرقاً معنوياً دالاً بين تفضيلات المبحوثات مما يؤكد أن أغلب وحدات العينة أبدين الرأي نفسه في تفضيلهن لمشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار في مجال العمل، برغم اختلاف مستوياتهن الاجتماعية.

ثانياً: تشير نتائج الدراسة الميدانية الميدانية المتعلقة بمكانة المرأة الاجتماعية ومدى قدرتها على اتخاذ القرارات المالية والاقتصادية أن أكثر من نصف وحدات العينة بنسبة (73.5%) من ذوات المكانات المرتفعة كانت لديهن قدرة على اتخاذ القرار ضمن البناء المالي وموازنة الدولة وأن نسبة (27.5%) ليس لهن قدرة على صنع أو اتخاذ أي قرار لعدم وجود معرفة إلمام بالمواضيع التي تناقش.

ثالثا: معوقات مشاركة المرأة في صنع واتخاذ وتنفيذ القرار ورسم السياسات

تشير نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بتشخيص المبحوثات أسباب عدم المساواة بين المرأة والرجل في فرص العمل الوظيفي إلى وجود أسباب عدة جرى ترتيبها تنازلياً تحد من مشاركة المرأة في اتخاذ القرار وهي:-

الموروثات الثقافية السائدة لصالح الرجل بنسبة (48.4%) والاعتقاد بأن المرأة أقل كفاءة من الرجل في مجال العمل بنسبة (31.6%) وعدم قدرة المرأة على الاستفادة من هذه الفرص الوظيفية بنسبة (51.3%)، وطبيعة المهنة التي تشغلها المرأة بنسبة (15.3%) وأخيراً طبيعة النظام التعليمي بنسبة (4.7%).

المطلب الثالث: النتائج المتعلقة بالبناء السياسي (منظمات مجتمع مدني، إعلام، سمات شخصية قيادية)

تشير النتائج المتعلقة بمدى مشاركة المرأة في اتخاذ القرار ضمن البناء السياسي إلى تطور نظرة المرأة إلى حدٍ ما لمضمون العمل في المؤسسة السياسية إذا لم تكن لذاتها فهي نظرة لقريناتها وكما يأتي:-

الفرع الأول: أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بالتأثير الإيجابي لمشاركة المرأة السياسية في الممارسات الديمقراطية إلى أن (102) مبحوثة من المجموع الكلي للعينة وبنسبة (51%) أكدن التأثير الايجابي الذي تؤديه مشاركة المرأة السياسية في الممارسات الديمقراطية في مجتمعنا وان (49%) أكدن على أن دور المرأة ضعيف ومهمش.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بمشاركة المرأة في تشكيل او ترأس منظمات المجتمع المدني، أن (107) مبحوثات من المجموع الكلي لوحدات العينة وبنسبة (53.5%) أكدنَّ أنهن لن يشاركن في تشكيل أو ترؤس احدى منظمات المجتمع المدني، في حين كانت نسبة (46.3%) وافقن على الشروع بإنشاء أو تأسيس منظمات ترأسها المرأة.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بقدرة النساء اللواتي يشغلن مناصب وزارية أو نيابية من تحقيق إنجاز في اتخاذ القرار في مجال المرأة أن (73) مبحوثة من مجموع العينة وبنسبة (36.5%) أجبن بأن النساء الشاغلات لهذه المناصب حققن إنجازات في اتخاذ القرار، مقابل (96) مبحوثة من المجموع نفسه وبنسبة (48%) أجبن بأن هؤلاء النساء أحياناً حققن إنجازاتٍ في اتخاذ القرار، في حين أجابت (31) مبحوثة من المجموع وبنسبة (15.5%) أن هؤلاء النساء لم يستطعن تحقيق إنجاز في مجال اتخاذهن للقرار، وبعد تطبيقنا لاختبار مربع كاي لعينة واحدة لمعرفة الفرق المعنوي بين إجابات المبحوثات وجدنا أن هناك فرقاً معنوياً لصالح المجيبات بأن النساء الشاغلات لمناصب نيابية ووزارية استطعن أحياناً أن يحققن انجازات في إتخاذ القرار مما يوضح أن المرأة ما زالت تحتاج إلى تدريب وتأهيل لرفع قدراتها على اتخاذ القرار.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بتأثير السمات القيادية الموجوده لدى المرأة يحفزها في المشاركة الفاعلة في اتخاذ القرار، أن (101) مبحوثة من المجموع الكلي للعينة وبنسبة (50.5%) ، وأن نسبة (49.5%) لايوجد تأثير لذلك.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بتأثير وسائل الإعلام في تشجيع المرأة على اتخاذ القرار السياسي، أن (193) مبحوثة من المجموع الكلي لوحدات العينة وبنسبة (86%) أجبن أن وسائل الإعلام تشجعهن على اتخاذ القرار، وأن نسبة (14%) لا يعتقدن بذلك . وبعد إجراء اختبار مربع كاي لعينة واحدة لمعرفة الفرق المعنوي بين إجابات المبحوثات وجدنا أن هناك فرقاً معنوياً بين إجاباتهن لصالح المبحوثات اللواتي يعتقدن بتأثير وسائل الإعلام في تشجيع المرأة على اتخاذ القرار السياسي.

أوضحت نتائج البيانات المتعلقة باعتقاد المبحوثات أن مجال حرية المرأة في المشاركة في اتخاذ القرار السياسي سيتوسع مستقبلاً، أن (167) مبحوثة من المجموع الكلي للعينة وبنسبة (83.5%) يعتقدن أن مجال حريتها سيتوسع مستقبلاً، في حين اعتقدت (33) مبحوثة من المجموع نفسهِ وبنسبة (16.5%) أن مجال حريتها لن يتوسع مستقبلاً. وعند تطبيقنا لاختبار مربع كاي لعينة واحدة لإيجاد الفرق المعنوي بين إجابات المبحوثات وجدنا فرقاً معنوياً لصالح المبحوثات اللواتي يعتقدن بأن مجال حرية المرأة في المشاركة في اتخاذ القرار السياسي سيتوسع مستقبلاً.

تشير نتائج البحث المتعلقة بآراء المبحوثات بشأن طبيعة مساهمة المرأة في الحياة السياسية إلى أن (120) مبحوثة من المجموع الكلي للعينة وبنسبة (60%) أجبنَّ أن مساهمة المرأة في الحياة السياسية هي مساهمة متواضعة وهامشية، أما عن العلاقة بين المستوى الاجتماعي لوحدات العينة وآرائهن بشأن طبيعة مساهمة المرأة في الحياة السياسية فكانت الآتي:-

أجابت (17) مبحوثة من مجموع (26) مبحوثة يمثلن الفئة المرفهة في العينة وبنسبة (65.4%) أن مساهمة المرأة متواضعة وهامشية، كما أجابت (60) مبحوثة من مجموع (93) مبحوثة يمثلن الفئة الوسطى في العينة وبنسبة (64.5%) أن مساهمة المرأة متواضعة وهامشية، في حين أجابت (43) مبحوثة وبنسبة (53.1%) من مجموع (81) مبحوثة يمثلن الفئة المتواضعة في العينة، أن مساهمة المرأة متواضعة وهامشية. وعند إجرائنا لاختبار مربع كاي لعينتين لمعرفة الفرق المعنوي بين إجابات المبحوثات بحسب مستوياتهن الاجتماعية لم نجد فرقاً معنوياً بين إجاباتهن. مما يدل على عدم تأثير المستوى الاجتماعي للمرأة في نظرتها أو رأيها بشأن المساهمة في الحياة السياسية.

الفرع الثاني: أشارت نتائج البحث المتعلقة بتحديد المبحوثات لشخص متخذ القرار إلى الآتي:

أشارت (21) مبحوثة وبنسبة (10.5%) من المجموع الكلي للعينة أنها تفضل القرارات الصادرة من امرأة، وأوضحت أسباب ذلك لأن المرأة أكثر إحساساً بمشاكلهن بنسبة (85.7%) وأن المرأة أكثر قرباً منهن بنسبة (61.9%) وأخيراً أن المرأة أكثر دقة وواقعية في اتخاذ القرار بنسبة (10.5%).

أوضحت (41) مبحوثة وبنسبة (20.5%) من المجموع الكلي للعينة أنهن يفضلن القرارات الصادرة من الرجل، وأوضحت أسباب تفضيلهن للرجل لكون المجتمع الذي نعيش فيه هو مجتمع ذكوري قرارات الرجل فيه تنفذ وتطاع بنسبة (85.3%)، فضلاً عن أن قرارات الرجل عقلانية وموضوعية بنسبة (73.1%) وأخيراً لخبرة الرجل ومعرفته باتخاذ القرار بنسبة (65.8%).

أوضحت (138) مبحوثة وبنسبة (69%) أنهن يفضلن القرارات الصادرة من كل من الرجل والمرأة أوضحن أسباب ذلك، بأن القرار الصادر من كليهما يتناول قضايا مشتركة من خلال القرار الجماعي بنسبة (86.9%)، ولأن هذه القرارات تصب في مصلحة الجميع بنسبة (78.9%)، وللتوفيق بين وجهتي نظر الرجل والمرأة في اتخاذ قرارات ناجحة بنسبة (65.2%)، وأخيراً للشعور بالمساواة الحقيقية بينهما في اتخاذ القرار بنسبة (50.7%).

وعند إجرائنا لاختبار مربع كاي لعينة واحدة لمعرفة الفرق المعنوي بين إجابات المبحوثات، وجدنا فرقاً معنوياً عالياً ذا دلالة احصائية لصالح المبحوثات اللواتي يفضلن القرارات الصادرة من المرأة والرجل.

الفرع الثالث: تشير نتائج البحث المتعلقة بعلاقة المكانة الاجتماعية للمرأة ومدى قدرتها على اتخاذ القرار في ضمن البناء السياسي إلى أن أغلب المبحوثات من ذوات المكانة المرتفعة والوسطى والمتواضعة كانت قدراتهن على اتخاذ القرار متوسطة بنسبة (59%).

الفرع الرابع :- أوضحت نتائج البيانات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من مشاركة المرأة في اتخاذ القرار السياسي إلى أن (107) مبحوثة ممن أكدن عدم مشاركتهن في تشكيل أو ترؤس إحدى منظمات المجتمع المدني أوضحن أسباب ذلك، وجرى ترتيب هذه الأسباب تنازلياً وكما يأتي:- قلة الوعي بالأمور السياسية بنسبة (74.7%) والخوف وعدم القدرة على مواجهة التحديات السياسية بنسبة (67.2%) ونظرة المجتمع السلبية للمرأة التي تحد من مشاركتها الفاعلة بنسبة (60.7%)، فضلاً عن سيطرة الشخصيات السياسية ذات الأفكار الذكورية بنسبة (28%) وأخيراً وجود بعض القوانين التي تحد من إظهار كفاءة المرأة بنسبة (18.6%).

الخـاتمـة

من خلال بحثنا الموسوم (واقع المرأة العراقية بعد عام 2003 وسبل مشاركتها في صنع واتخاذ القرارات ورسم السياسات الحكومية)، تم التوصل إلى أن قدرة المرأة على اتخاذ القرار في السياسة لاتحدده مكونات مكانتها الاجتماعية أو العلمية أو العملية أو التطويرية المتمثلة بالعمر والتعليم والمهنة والدخل والمستوى الاجتماعي، وإنما هناك محددات أخرى مثل حصول المرأة على شهادات عليا يتواءم مع التخصص وازدياد قدرتها على صنع واتخاذ وتنفيذ القرار من خلال ممارسة عملها في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، ما زالت محدودة، وأن عوامل تشكيل مكانة المرأة الاجتماعية تؤثر إيجابياً على قدرتها على اتخاذ القرار في ضمن البناء السياسي، كما أن هناك معوقاتٍ اجتماعية وثقافية تحد من مكانة المرأة وقدرتها على صنع واتخاذ وتنفيذ القرار ورسم السياسات، وتم وضع مقترحات منها إنشاء مركز في الجامعات لدراسات المرأة وتفعيل استراتيجية النهوض بواقع المرأة في العراق، تشجيع النساء في الانخراط بالعمل السياسي وفق نظام الكوتا والاهتمام بتطوير الذات.

وتقسم إلى النتائج والتوصيات وسيتم عرضها كما يلي:

أولاً: النتائج

من خلال تحليل وتقييم استمارة الاستبانة تم التوصل إلى:

إن الفرضية الأساسية "أن مكانة المرأة العلمية والعملية والمهنية تحدد مدى قدرتها على صنع واتخاذ القرار ورسم السياسات".

كانت الغاية من هذه الفرضية هي التعرف إلى مدى تأثير مكونات متغير المكانة الاجتماعية للمرأة في رفع قدرتها على اتخاذ القرار في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية المختلفة مما يعطينا تصوراً واضحاً عن مكانة المرأة في البناء الاجتماعي للمجتمع العراقي وعلاقتها بالأدوار الفاعلة التي تؤديها في ضمن هذا البناء وأوضح اختبار تحليل التباين الأحادي وجود فرق معنوي ذي دلالة إحصائية بين متغيري المكانة واتخاذ القرار قيمته (3.225) على مستوى ثقة (95%) ودرجتي حرية (197.2) وقيمة جدولية (3)، وبترابط إيجابي ضعيف قيمته (+0.1) لصالح المكانة المرتفعة والوسطى لوحدات العينة. وفي ضوء هذا الاختبار أثبتنا مصداقية الفرضية الرئيسة في البحث.

1- الفرضية الأولى: لا توجد علاقة بين ارتفاع مكونات المرأة العلمية والتطويرية في زيادة قدرتها على اتخاذ القرار في البرلمان.

كانت الغاية من هذه الفرضية هي التعرف على مدى تأثير مكونات للمرأة العلمية والتطويرية في زيادة قدرتها في البرلمان لكونها تمثل المحور السياسي الذي تنطلق منه قدرات المرأة وملامح شخصيتها العلمية والتطويرية، وقد أوضح اختبار تحليل التباين الأحادي عدم وجود علاقة ذات دلالة احصائية بين ارتفاع المكانة العلمية والتطويرية في زيادة قدرتها على اتخاذ القرار ضمن البناء السياسي، لأن القيمة المحسوبة (1.421) أصغر من القيمة الجدولية (3) على مستوى ثقة (95%) ودرجتي حرية (197.2). وعليه نرفض فرضية البحث ونقبل الفرضية الصفرية. وقد جرى تعديلها في ضوء الفرضية البديلة لتكون على الشكل الآتي: "توجد علاقة بين مكانة المرأة العلمية والتطويرية في زيادة قدرتها على اتخاذ القرار ضمن المحور السياسي".

نستنتج من ذلك أن قدرة المرأة على اتخاذ القرار في السياسة لا تحدده مكونات مكانتها الاجتماعية أو العلمية أو العملية أو التطويرية المتمثلة بالعمر والتعليم والمهنة والدخل والمستوى الاجتماعي ، فحسب بل تعتمد أيضاً على عدد من العوامل والمعايير لعل أهمها هي:-

- تعدد مسئولياتها مما يكسبها الخبرة والقدرة على اتخاذ القرار.
- بناء علاقات تسمح لها بإبداء رأيها فيما يخص قضايا المجتمع ومستقبلهم.
- التغيير الذي بعد عام 2003.
- تغيير نمط العلاقات السائدة في البرلمان والكتل السياسية وتقاسم المناصب في السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.

2 - الفرضية الثانية: "توجد علاقة بين حصول المرأة على شهادة عليا مع التخصص وازدياد قدرتها على صنع واتخاذ القرار في السلطه التشريعية والتنفيذية والقضائية".

كانت الغاية من هذه الفرضية هي التعرف إلى مدى تأثير مكونات متغير الشهادة العلمية العليا للمرأة في ازدياد قدرتها على اتخاذ القرار في السلطات الثلاث لما لهذه المؤسسات من دورٍ حيوي مؤثرٍ في تغيير شكل وبناء المؤسسات الأخرى للمجتمع. وقد أوضح اختبار تحليل التباين الأحادي عدم وجود فرق معنوي ذي دلالة إحصائية بين حصول للمرأة على شهاده عليا وتخصص والقدرة على إتخاذ القرار لأن القيمة المحسوبة (1.127) أصغر من القيمة الجدولية (3) على مستوى ثقة (95%) ودرجتي حرية (197.2). وعليه لم نثبت مصداقية فرضية البحث، وإنما جرى تعديلها في ضوء الفرضية البديلة لتكون على الشكل الآتي "توجد علاقة بين مكانة المرأة العلمية والعملية والثقافية وقدرتها على صنع وإتخاذ القرار ورسم السياسات".

نستنتج من ذلك أنه على الرغم من حصول المرأة على شهاده عليا مع التخصص وازدياد قدرتها على صنع واتخاذ القرار في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية ما زالت محدودة وذلك لأسبابٍ عديدة لعل أهمها:-

أ- طموح المرأة المهني لا يرقى إلى مستوى إشغالها لمراكز اتخاذ القرار.

ب- تفكير شاغلي مراكز القرار في المؤسسة الاقتصادية والسياسية باستثمار طاقات المرأة في مجال العمل لزيادة الأيدي العاملة وليس تفكيراً نوعياً بإشراكها في مراكز صنع واتخاذ القرار.

ج- مازال نظام القيم والمعايير السائدة في السلطات الثلاث تسيطر عليه الروح الذكورية لصالح الرجل.

د- إن عدد ساعات العمل والمسئوليات الملقاة على عاتق شاغلي مراكز اتخاذ القرار السياسي لاتناسب ظروف المرأة مما يجعلها تحجم عن أشغال هذه المراكز.

3 - الفرضية الثالثة: "توجد علاقة بين ارتفاع مكانة المرأة الاجتماعية وازدياد قدرتها على اتخاذ القرار في ضمن البناء السياسي".

كانت الغاية من هذه الفرضية هي التعرف إلى مدى تأثير مكونات متغير المكانة الاجتماعية للمراة في رفع قدرتها على اتخاذ القرار السياسي لما لهذا القرار من أهمية في تعزيز ورفد المؤسسة السياسية بآراء وطموحات نسبة كبيرة من أفراد المجتمع. وأوضح اختبار تحليل التباين الأحادي وجود فرق معنوي ذي دلالة إحصائية بين متغيري المكانة وإتخاذ القرار قيمته (3.124) على مستوى ثقة (95%) ودرجتي حرية (197.2) وقيمة جدولية (3). وبترابط ايجابي قيمته (+0.1) لصالح تأثير مكانة المرأة المرتفعة في القدرة على اتخاذ القرار. وفي ضوء هذا الاختبار أثبتنا مصداقية هذه الفرضية.

نستنتج من ذلك أن عوامل تشكيل مكانة المرأة الاجتماعية تؤثر إيجابياً على قدرتها على اتخاذ القرار في ضمن البناء السياسي.

4 - الفرضية الرابعة: "لا توجد معوقات ذات صلة بمكانة المرأة الاجتماعية تحد من ازياد قدرتها على اتخاذ القرار السياسي".

كانت الغاية من هذه الفرضية هي تحديد أهم الأسباب التي تجعل من المرأة غير قادرة على اتخاذ القرار في مؤسسات المجتمع المختلفة لوضع الحلول والمعالجات المناسبة لهذه الأسباب.

وقد أوضح اختبار مربع كاي لعينة واحدة وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية على مستوى ثقة (95%) ودرجة حرية (2) وقيمة جدولية (5.991) لصالح الأسباب التي تحد من قدرة المرأة على اتخاذ القرار.

نستنتج من ذلك أن هناك معوقاتٍ اجتماعية وثقافية تحد من مكانة المرأة وقدرتها على صنع وإتخاذ وتنفيذ القرار ورسم السياسات.

ثانياً: التوصيات

بعد أن جرى استعراض نتائج استمارة الاستبانة، ومناقشة فرضياتها والتوصل إلى استنتاجاتها، نوصي بالآتي:-

1- الاهتمام بالتعليم للمرأة فهو حق مكفول من الدولة ومجاني، وكلما ارتفع المستوى الثقافي للمرأة أعطت نتائج إيجابية للمجتمع.

2- اهتمام المؤسسات التعليمية في ثقافة حقوق الانسان والديمقراطية والمساواة بين أفراد المجتمع واحلال العدالة في تسنم المناصب في السلطات الثلاث حسب الكفاءة والاقدمية.

3- تفعيل الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة في العراق التي أعدت ضمن الخطة طويلة الأمد من 2012-2020.

4-ضرورة اهتمام المؤسسات السياسية بالتعاون مع مراكز البحوث والدراسات بدراسة ظروف عمل المرأة في السلطات الثلاث، والعمل على إعداد برامج تدريبية تساهم في تنمية قدرات وتمكين المرأة في العمل ضمن السلطات الثلاث في العراق.

5- ضرورة توعية المرأة والرجل على حدٍ سواء بحقوق المرأة السياسية وعلى أهمية ممارسة المرأة لها، لغرض زيادة قدرتها ومشاركتها في مراكز اتخاذ القرار السياسي.

6- التزام مؤسسات المجتمع الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني بتطبيق مبدأ حق المرأة إنساناً عضواً في مجتمعها بالعيش بأمان وسلام وإحترام للحفاظ على حياتها من أي تهديد أو ابتزاز أوتعرضها للخطر بسبب ممارسة العمل في السلطات الثلاث.

7- إعطاء مراكز قيادية للمرأة في مراكز صنع القرار حسب الكفاءة والأقدمية ووفق التخصص العلمي، وعدم احتكار تلك المناصب للرجال فقط.

8- إعطاء دور للمرأة في ترأس اللجان المهمة في البرلمان والوزراء حسب كفاءتها العلمية والتخصص.

9- تأسيس مركز المرأة للدراسات والبحوث في كل جامعة ، مما يعمل على إيجاد حلول واقعية للمشاكل الآنية ووضع الاستراتيجيات الموائمة لها .

10- تشجيع المرأة في الانضمام للأعمال التطوعية للمرأة وبمساعدة عضوات البرلمان، وإنشاء تعاون وعلاقات إنسانية .

المراجع

1- الطائي، آلاء عبدالله، المرأة واتخاذ القرار الاجتماعي دراسة ميدانية في مدينه بغداد، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعه بغداد، العراق، بغداد ، 2010.

2- الجبوري، نظلة أحمد، انعكاسات الواقع السياسي على الأداء البرلماني للمرأة العراقية، بيت الحكمة، قسم الدراسات السياسية، 2011، 283.

3- الزوبعي، بشرى محمود، حقوق المرأة بين الشريعه الإسلامية والقانون الوضعي، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، 2011.

4- حمزة، كريم محمد، تمكين المرأة العراقية تقاطع الوسائل والغايات، بناء المراة ...بناء العراق ، العراق، بغداد 2011.

5- إبراهيم، ندى محمد، وضع المرأة في ظل العملية السياسية، بيت الحكمة، بناء المرأة ... بناء العراق ،2014.

6- عجلان ، مي محيي ، دور المرأة في الحياة السياسية: دراسة مقارنة بين مصر والبرازيل للفترة من (2000-2015)، مركز بيروت لدراسات الشرق الاوسط ، لبنان، 2015.

7- التقرير العربي الموحد، البنك الدولي لسنوات عديدة 1999، 2000، 2010/2008، 2012، 2015.

8- مجلس النواب العراقي، الدائرة الاعلامية، دستور جمهورية العراق 2005، ط3، بغداد 2008.

9- جمهورية العراق، إصدارات وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء 2015.

10- جمهورية العراق، إصدارات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، 2015.

11- جمهورية العراق، إصدارات مجلس القضاء الأعلى، 2016.

12- الشمري، مي حمودي وآخرون، الحقيبة التدريسية لمادة حقوق الإنسان والديمقراطية، 2015.

المراجع الأجنبية:

1 - UNIFEM Report for many years (1990.1991.1992.1995/2001.2008.2010. 2015)

2 - Woman Quota In Germany, http//www.db-decision.de.

3 – BBC Chanel TV. News. MAYA Minister of England.

جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الجامعة التقنية الوسطى

استمارة الاستبانة

واقع المرأة العراقية بعد عام 2003

وسبل مشاركتها في صنع واتخاذ القرارات ورسم السياسات الحكومية

المطلب الأول: المعلومات الاجتماعية والاقتصادية والمالية والثقافية لعينة البحث

الفرع الأول: الأوضاع الاجتماعية لوحدات العينة:

الفئة العمرية 20-30 31-40 41-50 51 فأكثر

1- حجم الأسرة

2- الحالة الإجتماعية للمرأة (متزوجه وأم متزوجة بدون أبناء أرملة غير متزوجة)

3- نوع السكن (مستقل مشترك)

الفرع الثاني: الأوضاع الاقتصادية والمالية لوحدات العينة:-

1- عمل المرأة ربة بيت أستاذ جامعي طبيبة مهندسة

عضو مجلس حكم عضو مجلس النواب وزيرة

2- الدخل الشهري للأسرة

3- عائدية السكن ملك إيجار حكومي أخرى

الفرع الثالث: الأوضاع الثقافية لوحدات العينة:-

1- التحصيل الدراسي (الشهاده المتوسطه والإعدادية، شهادة البكالوريوس/دبلوم عالٍ ماجستير/دكتوراه)

المطلب الثاني: العمل السياسي

الفرع الأول: مستوى مشاركة المرأة في صنع القرار

1 - يشاركن في القرار ضمن اللجان الخدمية

2 - يشاركن في القرار بالمستوى التعليمي

3 - يشاركن في القرار بالمستوى الصحي

4 - يشاركن في القرارت الخاصة بالعمل

5 - يشاركن في اتخاذ القرارات بالمحور الخاص ضمن المصادقة على القوانين والاتفاقيات الدولية

6 - يشاركن في اتخاذ القرارات الخاصة بانضمام أحد أفراد الأسرة إلى مجال العمل السياسي، يشاركن في اتخاذ القرارات وضع المرأة والأسرة العراقية

7 - يشاركن في تنظيم الموازنة للحكومه لعدة سنوات

8 - يشاركن في المناقشة قبل إصدار القوانين بصورة عامة

9 - تغيير في قدراتهن على اتخاذ القرار بعد وصولهن إلى مرحلة متقدمة من التعليم

نعم كلا

10 - الاعتقاد بأن حصول المرأة على شهادة علمية متطابق مع التخصص العلمي والعملي

نعم كلا

الفرع الثاني:- مشاركه المرأة في اتخاذ القرار:

قرارات المرأة صائبة من خلال تعليم المرأة وثقافتها (مشاركتها في دورات تطويرية)

نعم كلا

أولا: المشاركة والفرص المتاحة للمرأة

1- مشاركة المرأة في إتخاذ القرارات السياسية

موافق إيجابي سلبي

2- الفرص المتاحة للمرأة لاتخاذ القرار في مجال العمل الوظيفي هي نفسها المتاحة للرجل

نعم كلا

3 - دخول المرأة في العمل في السلطات الثلاث بشكلٍ واسع تأثير إيجابي

نعم كلا

4 - إن المرأة استطاعت أن تتخذ قرارات سياسية ناجحة في مجال تخصصها

نعم كلا

5 - أسباب نجاح المرأة بسبب:

ا - ثقافة المرأة ووعيها المهني

ب - شخصيتها القوية

ج - وكفاءتها الإدارية

د - لطف معاملتها الاجتماعية

هـ - طاعتها لمرؤسيها في العمل

البناء السياسي

6 - دور المرأة في مجال عملها الوظيفي (السياسة أو البرلمان أو القضاء)

7 - دور المرأة الوظيفي

8 - مشاركة المرأة في إتخاذ القرار

9 - مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار في مجال العمل

ثانياً:- تشير نتائج الدراسة الميدانية الميدانية المتعلقة بمكانة المرأة الاجتماعية ومدى قدرتها على إتخاذ القرارات المالية و الاقتصادية

نعم كلا

ثالثاً:- معوقات مشاركة المرأة في صنع واتخاذ وتنفيذ القرار ورسم السياسات

1 - عدم المساواة بين المرأة والرجل في فرص العمل الوظيفي إلى وجود أسباب عدة تحد من مشاركة المرأة في اتخاذ القرار وهي:-

ا - الموروثات الثقافية السائدة لصالح الرجل

2 - الاعتقاد بأن المرأة أقل كفاءة من الرجل في مجال العمل

3 - عدم قدرة المرأة على الاستفادة من هذه الفرص الوظيفية

4 - طبيعة المهنة التي تشغلها المرأة

5 - طبيعة النظام التعليمي

المطلب الثالث: البناء السياسي (منظمات مجتمع مدني ، إعلام ، سمات شخصية قيادية)

1 - التأثير الايجابي لمشاركة المرأة السياسية في الممارسات الديمقراطية

إيجابي ضعيف

2 - مشاركة المرأة في تشكيل أو ترأس منظمات المجتمع المدني

موافقة رفض

3 - قدرة النساء اللواتي يشغلن مناصب وزارية أو نيابية من تحقيق انجاز في إتخاذ القرارفي مجال المرأة

نعم أحيانا كلا

4 - تأثير السمات القيادية الموجوده لدى المرأة يحفزها في المشاركة الفاعلة في اتخاذ القرار

نعم كلا

5 - تأثير وسائل الإعلام في تشجيع المرأة على اتخاذ القرار السياسي،

نعم كلا

6 - حرية المرأة في المشاركة في إتخاذ القرار السياسي سيتوسع مستقبلاً

نعم كلا

7 - مساهمة المرأة في الحياة السياسية (قوية، متواضعه، هامشية)

8 - هناك علاقة بين المستوى الاجتماعي لوحدات العينة وآرائهن بشأن طبيعة مساهمة المرأة في الحياة السياسية فكانت الآتي:-

الفئة المرفهة الفئة الوسطى الفئة المتواضعة

الفرع الثاني:- دور النوع الاجتماعي

1 - شخص (النوع الاجتماعي) رجل أو امرأة لمتخذ القرار إلى الآتي:-

امرأة (حساسية المرأة / قرب المرأة / أكثر دقة وواقعية)

2 - رجل (مجتمع ذكوري / قرارات الرجل عقلانية و موضوعية / خبرة الرجل)

3 - المرأة والرجل قضايا مشتركة تصب في مصلحة كلا الجنسين

تقارب وجهة النظر لكلا الجنسين

4 - المساواة بين الجنسين في اتخاذ القرار

الفرع الثالث: المكانة الاجتماعية للمرأة

1 - المكانة الاجتماعية للمرأة ومدى قدرتها على اتخاذ القرار في ضمن البناء السياسي

ضعيف متوسط

الفرع الرابع: المعوقات التي تحد من مشاركة المرأة في اتخاذ القرار السياسي

1 - عدم مشاركتهن في تشكيل أو ترؤس إحدى منظمات المجتمع المدني بسبب :-

ا - قلة الوعي بالأمور السياسية

ب - الخوف وعدم القدرة على مواجهة التحديات السياسية

ج - نظرة المجتمع السلبية للمرأة التي تحد من مشاركتها الفاعلة

د - سيطرة الشخصيات السياسية ذات الأفكار الذكورية

هـ - وجود بعض القوانين التي تحد من إظهار كفاءة المرأة

منظمة المرأة العربية
ARAB WOMEN ORGANIZATION

25 شارع رمسيس، الكوربة، مصر الجديدة، القاهرة
جمهورية مصر العربية
25 Ramses St., Korba, Heliopolis, Cairo, Egypt
Tel.: (+202)24183301/101
Fax: (+202)24183110
@: info@arabwomenorg.net
www.arabwomenorg.org